



جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
الميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
الشعبة: العلوم المالية والمحاسبة
التخصص: تدقيق ومراقبة التسيير
من إعداد الطالبين :
• أبو بكر الصديق ددوش
• حسين ضب

دور الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة
دراسة حالة مكلفين بالضريبة بمفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية
الفترة من 2014 إلى 2016

نوقشت وأجيزت علنا بتاريخ: 2018/06/18

• لجنة المناقشة:

| اللقب والإسم | الجامعة | الصفة |
|------------------|---------|--------------|
| د. بن نوي مصطفى | غرداية | رئيسا |
| أ. بن مولاي زينب | غرداية | مشرفا ومقررا |
| أ. هندي كريم | غرداية | مناقشا |
| أ. بن شاعة وليد | غرداية | مناقشا |

السنة الجامعية: 2017/2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

۱۴۳۸

الإهداء

لك الحمد ربي على عظيم فضلك وكثير عطائك أنه لا يسعني في هذه اللحظات أن أهدي ثمرة عملي
هذا إلى من حملتني كرها و وضعتني كرها و كانت قد سهرت الليالي لترعاني وبكت لبكائي وفرحة
لأفراحي إلى قرّة عيني أُمّي الغالية نسال الله العليّ القدير أن يكرمها ويوسع مدخلها وينقها من
الذنوب والخطايا وأن يرحمها برحمته الواسعة اللهم آمين

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار إلى من علمني العطاء إلى من تكبد التعب و العناء من أجل نجاحي
أرجو من الله أن يمد في عمره لكي يرى ثمرة قد حان قطفها بعد طول انتظار أبي الغالي
إلى من ساندوني في الحياة و كانوا لي أحسن معين عائلتي سمية و هاجر أسماء نور الهدى مروة صالحة
أنس محمد وإلى الكتكوت ضياء وكل من يحمل لقب ددوش و ارسوي
إلى من قضيت معهم أحلي أوقات حياتي و رفاقي في الدراسة يوسف عبد العزيز حسين عمار مروان
أحمد إلى من ساعدني في هذه المذكرة ولم ييخل علينا من بحره في مجال الجباية أخي وأستاذي العيد غشي
إلى اصدقائي الذين جمعني معهم البسمة وقضيت معهم أجمل الأوقات نبيل هشام محمد لقمان مروان
عمار عادل كمال مسعود

إلى من يعرفني من بعيد أو قريب

أبو بكر الصديق

الإهداء

الحمد لله رب العالمين

إلى طب القلوب ودوائها ، وعافية الابدان وشفائها ، ونور البصائر وضيائها ، إلى السيد المرسلين من

بعثه الله رحمة للعالمين ... محمد صلى الله عليه وسلم

أهدي ثمرة جهدي إلى من ربياني صغيرا، وأزراني كبيرا

أبي وأمي

إلى إخوتي وأخواتي وكل الأهل والأقارب

إلى كل أساتذتي ومن كان لهم فضل في تعليمي

وتحية خاصة إلى أصدقائي

إلى كل من احمل له مودة في قلبي ونسيهم قلبي

حسين



الشكر والعرفان

الحمد والشكر لله الذي بتوفيقه تتم الأعمال حمدا وشكرا خالصا يليق بجلاله

وعظيم سلطانه نتقدم بجزيل شكرنا وخالص إمتناننا إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل

سواء من قريب أو من بعيد ونخص بالذكر

.الأستاذة : بن مولاي زينب على إشرافها علينا ومساعدتنا في إعداد هذه المذكرة

. كما لا يفوتنا تقديم كامل الامتنان والتقدير إلى كافة أساتذة كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير

كما نتقدم بالشكر إلى جميع موظفي إدارة الضرائب لولاية غارداية وعلى رأسهم السيد : العيد غشي

. الذين قدموا لنا يد العون والمساعدة

. كما نشكر كذلك لجنة المناقشة لتفضلهم على قراءة وتقييم هذه المذكرة.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تقويم سلوك المكلفين بالضريبة من خلال عملية الرقابة الجبائية التي تقوم بها مفتشيات الضرائب ، وهذا تزامنا مع التغيرات التي تشهدها الساحة الاقتصادية من تدهور أسعار النفط ولجوء الحكومة إلى زيادة معدلات الضرائب والرسوم على المكلفين لتغطية جوانب من العجز في الميزانية العمومية، وهذا ما حاولنا الإجابة عليه من خلال إشكالية الدراسة الرئيسية المتمثلة في :

ماهو دور الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة ؟

للإلمام بجوانب الموضوع فقد تم إسقاط المفاهيم النظرية على الواقع العملي ،وذلك بمفتشية الضرائب أول نوفمبر بغارداية حيث تم التطرق إلى دراسة حالة أشخاص طبيعيين، و أشخاص معنويين من خلال إستخدام الآليات المعتمدة للرقابة الجبائية لمعرفة التجاوزات القائم بها كل منهما،وقد خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها غياب الوعي الكافي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة، ووجود عدة تعديلات مفرطة للقواعد الجبائية و عدم استقرارها من الأسباب التي يصعب على المكلف بالضريبة فهمها والاطلاع عليها، بالإضافة إلى التوصل لتوصيات أهمها تحسين أساليب التعامل مع المكلفين، وذلك من خلال تدعيم الإدارات الجبائية بمكاتب العلاقات العامة وتعزيز اللقاءات والملتقيات مع الجمعيات والإتحادات المهنية لكسب ثقة المكلفين بالضريبة هذا من جهة ،ومن جهة أخرى إعداد نظام عقوبات صارم على من ثبت عليه مخالفة القانون سواء المكلف بالضريبة أو المحققين

الكلمات المفتاحية : المكلفين بالضريبة -تهرب ضريبي - سلوك المكلف - رقابة جبائية - تصريحات ضريبية - حقوق المكلف - واجبات المكلف .

Abstract

This study aims to shed light on evaluating and assessing the behaviour of tax-payers through the fiscal control that are in charge of the tax inspectorate, and this coincided with changes in the economic stage of prices the deterioration of oil prices whereby the government has recured to increase tax rates and fees on to cover the aspects of the public budget deficit and that is what we have tried to answer it through the main problematic: What is the fiscal control role in evaluating and assessing the behaviour of tax-payers towards the fiscal administration in Awel November tax incorporate in Ghardaia. We have been familiarised with all aspects of the topic as the theoritical concepts have been used in that place, in AWEL November inspectorate tax , whereby we have addressed case study of natual and certain people through using meachanisms adopted of fiscal control to identify the irregularities that have been done by both of them. The study have found several results , most notably the lack of adequate fiscal awareness of tax-payers , the presence of several excessive amendments of fiscal regualtions and the lack of its stability that was one of the difficult reasons to have been undertsood by the tax-payers to access to it , in addition to the reach to the recommendations , most importantly improving and coping with the methods of dealing with the mandated , through strengthening the fiscal administrations , enhancing the interviews and forums with the professional associations , unions and societies to regain the tax-payers trust , on the other hand creating a stingent penalties to those who really break the law either in terms of the tax-payers or the investigators.

Keywords : Modated duties , Modated rights, Fiscal control , Tax envasion, Mondated behaviour, Tax declarations.

قائمة الجداول

| الصفحة | العنوان |
|---|---|
| - | الإهداء |
| - | الشكر |
| ١ | الملخص |
| III | الفهرس |
| VI | قائمة الجداول والأشكال |
| VII | قائمة الملاحق |
| أ | مقدمة عامة |
| الفصل الاول : الأدبيات النظرية والتطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة | |
| 6 | المبحث الاول : الإطار المفاهيمي للرقابة الجبائية والأشخاص المكلفين بالضريبة |
| 6 | المطلب الأول : عموميات حول الرقابة الجبائية . |
| 14 | المطلب الثاني : المكلفين و سلوكياتهم اتجاه الإدارة الجبائية |
| 18 | المطلب الثالث : أهم التعديلات القانونية الجبائية من سنة 2014 إلى سنة 2017 |
| 20 | المبحث الثاني : الدراسات السابقة. |
| 20 | المطلب الأول : الدراسات المحلية |
| 22 | المطلب الثاني : الدراسات الأجنبية |
| 27 | المطلب الثالث : ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة |
| الفصل الثاني : دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية | |
| 31 | المبحث الأول : تقديم المؤسسة الجبائية |
| 31 | المطلب الأول : المديرية العامة للضرائب |
| 32 | المطلب الثاني : أقسام المديرية العامة للضرائب |
| 41 | المطلب الثالث : مفتشية الضرائب أول نوفمبر |
| 43 | المبحث الثاني : دراسة حالات مؤسسات في المفتشية . |
| 43 | المطلب الأول : حالة الرقابة لشخص طبيعي |
| 53 | المطلب الثاني : حالة الرقابة لشخص معنوي |
| 72 | المطلب الثالث : نتائج الدراسة |

قائمة الجداول

| | |
|----|---------|
| 75 | خاتمة |
| 78 | المراجع |
| 81 | الملاحق |

قائمة الجداول

| الرقم | العنوان | الصفحة |
|-------------|---|--------|
| الجدول 1.2 | وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2014 | 43 |
| الجدول 2.2 | وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2015 | 44 |
| الجدول 3.2 | وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2016 | 44 |
| الجدول 4.2 | عملية الرقابة الأولية لسنة 2014 | 45 |
| الجدول 5.2 | عملية الرقابة الأولية لسنة 2016 | 45 |
| الجدول 6.2 | تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2014 (التسوية الأولية) | 46 |
| الجدول 7.2 | تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2016 (التسوية الأولية) | 46 |
| الجدول 8.2 | التسوية النهائية لسنة 2014 C4D | 47 |
| الجدول 9.2 | التسوية النهائية لسنة 2016 C4D | 48 |
| الجدول 10.2 | تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة (التسوية الأولية) | 49 |
| الجدول 11.2 | التسوية النهائية للضريبة على الدخل الاجمالي اقتطاع من المصدر | 50 |
| الجدول 12.2 | جدول التسوية الأولية C4 لسنة 2017 | 50 |
| الجدول 13.2 | جدول التسوية النهائية C4D لسنة 2017 | 51 |
| الجدول 14.2 | وثيقة التسوية الأولية C4 لسنة 2014 | 52 |
| الجدول 15.2 | وثيقة التسوية النهائية C4D لسنة 2014 | 53 |
| الجدول 16.2 | وثيقة طلب المعلومات C3 لسنة 2014 | 54 |
| الجدول 17.2 | تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2014 (التسوية الأولية) | 54 |
| الجدول 18.2 | جدول التسوية الأولية C4 لسنة 2014 | 54 |
| الجدول 19.2 | التسوية الجبائية النهائية C4D لسنة 2014 | 55 |
| الجدول 20.2 | الضريبة على الدخل الإجمالي | 56 |
| الجدول 21.2 | جدول تحديد الفروقات للمصاريف | 56 |
| الجدول 22.2 | التسوية النهائية C4D | 57 |
| الجدول 23.2 | التسوية النهائية الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي الاقتطاع من المصدر | 58 |
| الجدول 24.2 | جميع الحقوق المستحقة | 58 |
| الجدول 25.2 | وثيقة طلب المعلومات لسنة 2014 C3 | 59 |
| الجدول 26.2 | وثيقة طلب المعلومات لسنة 2015 C3 | 60 |
| الجدول 27.2 | وثيقة طلب المعلومات لسنة 2016 C3 | 60 |

قائمة الجداول

| | | |
|----|---|-------------|
| 61 | تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2014 | الجدول 28.2 |
| 62 | تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2015 | الجدول 29.2 |
| 63 | تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2016 | الجدول 30.2 |
| 64 | التسوية الأولية C4 لسنة 2014 | الجدول 31.2 |
| 64 | التسوية الأولية C4 لسنة 2014 | الجدول 32.2 |
| 65 | التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4 | الجدول 33.2 |
| 65 | التسوية الأولية لسنة 2015 (C4) | الجدول 34.2 |
| 66 | التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4 | الجدول 35.2 |
| 66 | التسوية الأولية لسنة 2016 C4 | الجدول 36.2 |
| 67 | التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4 | الجدول 37.2 |
| 68 | التسوية النهائية C4D | الجدول 38.2 |
| 69 | التسوية النهائية C4D | الجدول 39.2 |
| 69 | التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي | الجدول 40.2 |
| 70 | التسوية النهائية لسنة 2015 C4D | الجدول 41.2 |
| 70 | التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي الاقتطاع من المصدر | الجدول 42.2 |
| 71 | التسوية النهائية لسنة 2016 C4D | الجدول 43.2 |
| 71 | التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي الاقتطاع من المصدر لسنة 2016 | الجدول 44.2 |

قائمة الأشكال

| الصفحة | عنوان الشكل | رقم الشكل |
|--------|---|-----------|
| 13 | الشكل رقم 01 : مخطط الرقابة على الوثائق | الشكل 1.1 |
| 42 | الشكل رقم 02: الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب أول نوفمبر غارداية | الشكل 1.2 |

قائمة الملاحق

| رقم الملحق | عنوان الملحق |
|---------------------|----------------------------|
| الملحق 01 | وثيقة طلب المعلومات C3 |
| الملحق 02 | وثيقة التسوية الأولية C4 |
| الملحق 03 | التصريح الجبائي الشهري G50 |
| الملحق 04 | وثيقة التسوية النهائية C4D |

قائمة الاختصارات والرموز

قائمة الاختصارات والرموز

| الرموز | الدلالة باللغة الأصلية | الدلالة باللغة العربية |
|--------|---|--|
| G50 | Imprimé déclaration fiscale mensuel | التصريح الجبائي الشهري |
| C3 | Imprime des renseignements | وثيقة طلب المعلومات |
| C4 | Imprime regulisation premative | وثيقة التسوية الأولية |
| IBS | Impot sur le Bénéfice des Sociétés | الضريبة على أرباح الشركات |
| TAP | Taxe sur l'Activité Professionnelle | الرسم على النشاط المهني |
| IRG | Impôt sur le Revenu Global | الضريبة على الدخل الإجمالي |
| IRG/TL | Impôt sur revenue globale retenue à la source | الاقطاع من المصدر للضريبة على الدخل الإجمالي |
| C4D | Imprime régalisation définitive | وثيقة التسوية النهائية |
| R/IND | Role individuel | الجدول الضريبي الإضافي |

مقدمة

مقدمة

أ- توطئة

تعتبر الرقابة الجبائية آلية جد إستراتيجية والأكثر تخصيصا بالنسبة للإدارة الضريبية ،وإذ يعد تطبيقها من الإهتمامات الأساسية لها ، و بغية محاربة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي ويتم تطبيقها على الأشخاص بنوعيهما ،الطبيعي والمعنوي وهم يكتسبان صفة المكلفين .
إن المكلفين بالضريبة يكونون ملزمين بأداء واجباتهم التي أمرها في حقهم المشرع الجبائي ،كما أنه لم يغفل عن منحهم حقوق لتسهيل وتبسيط إجراءات التصريح والتواصل مع المصالح الجبائية .

ب- الإشكالية :

وبناءً على ما سبق يمكننا صياغة الإشكالية التالية :

ما هو دور الرقابة الجبائية في تقييم سلوك المكلفين بالضريبة اتجاه الإدارة الجبائية في مفتشية الضرائب أول نوفمبر غارداية ؟

وتتدرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية التالية:

- ماهي واجبات المكلفين بالضريبة اتجاه الإدارة الجبائية ؟
- ماهي حقوق المكلفين التي شرعها لهم المشرع الجبائي ؟
- ماهي السلوكات التي يتبعها المكلفون بالضريبة اتجاه الإدارة الجبائية ؟
- ماهي الآليات التي تستخدم من طرف المصالح الجبائية في تقييم سلوك المكلفين ؟

ت- فرضيات الدراسة

- أغلب الأشخاص المكلفين بالضريبة الطبيعيين يقومون بالتصريحات الجبائية في الآجال المحددة.
- كل المكلفين بالضريبة على علم ودراية بكل حقوقهم الجبائية الموضحة بالقوانين الجبائية .
- قد يمارس أغلب المكلفين بالضريبة سلوكات غير مشروعة والتي ينجم عنها تأثير كبير على النتيجة الجبائية .
- تعتبر الرقابة الجبائية كآلية لتقويم سلوك المكلفين بالضريبة ،من خلال إجراءات الردعية المتمثلة في العقوبات والغرامات الجبائية في حالة وجود تهرب أو غش ضريبي.

مقدمة

ث- مبررات اختيار الموضوع:

تتمثل أسباب اختيار الموضوع في ما يلي:

- التعرف أكثر على الرقابة الجبائية في مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية.
- ملائمة الموضوع للتخصص كونه يمس موضوع التفتيش الجبائي و هو أحد الادوات التي تعكس سلامة القوائم و الحسابات المالية للمؤسسة الاقتصادية

ج- أهداف الدراسة

- 1- التعرف على حقوق وواجبات المكلفين بالضريبة اتجاه الإدارة الجبائية.
- 2- الإلمام بأهم الضرائب والرسوم التي يتحملها المكلف بالضريبة في التشريع الجزائري .
- 3- تفسير دوافع القيام بالتهرب الضريبي من طرف المكلفين بالضريبة.
- 4- معرفة أهم الآليات المعتمدة من طرف الإدارة الجبائية لتقويم سلوك المكلفين بالضريبة.
- 5- التوصل إلى تشخيص وتحليل سلوك المكلفين بالضريبة .

ح- أهمية الدراسة :

تكمن هذه الأهمية في كون الجهود الجبائية المبذولة من طرف الدولة المتمثلة ،في إدارتها الجبائية في ظل تزايد ظاهرتي التهرب والغش الضريبي والتي استنزفت موارد الإقتصاد الوطني ،حيث عمدت إلى ذلك من خلال الرقابة الجبائية لكشف النقائص والتجاوزات والغش في المعلومات والبيانات المدونة على التصاريح والوضعيات الجبائية ،وذلك بغية تحديد وتعديل للوعاء الضريبي مما ينتج عنها مورد إضافي مالي للخزينة العمومية .

خ- حدود الدراسة :

الحدود المكانية :

شملت الدراسة مجموعة من الملفات للمكلفين لأنواع الرقابة الجبائية بمفتشية الضرائب أول نوفمبر

وبالتحديد مكتب الرقابة الجبائية

الحدود الزمنية:

تتمثل الحدود الزمانية لهذه الدراسة الميدانية في الفترة الممتدة ما بين سنة 2014 إلى سنة 2016

د- متغيرات الدراسة :

- المتغير المستقل: الرقابة الجبائية
- المتغير التابع: سلوك المكلفين بالضريبة
- العلاقة بين المتغيرين :دور الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين.

مقدمة

ذ- **منهج الدراسة:** لدراسة العلاقة بين المتغيرين تم إتباع المنهج الوصفي في الجانب النظري والمنهج التحليلي في الجانب التطبيقي باستعمال اداة المسح المكتبي و جمع المصادر القانونية أما التطبيقي بأداتي دراسة الحالة و المقابلة مع رئيس المفتشية

ر- **صعوبات البحث :**

- نقص الوثائق المحاسبية والجبائية نتيجتا لأن المؤسسة لا تزال في العملية الأولية للقيام بعملية الرقابة بالنسبة للحالة الأولى والثانية والثالثة والرابعة.
- رغم التصريح الصحيح للتحصيلات في إطار الرقابة الجبائية ،إلا أن هناك صعوبة في الحصول على الملاحق ، على الأموال المسترجعة باعتبارها وثائق سرية، وهذا لحفظ السر المهني.
- قلة المدة المخصص للتحضير لدراسة .

أ- **تقسيمات الدراسة :**

على أساس ما تم ذكره من قبل وللإجابة على الإشكالية وتأكيد الفرضيات تم تناول الدراسة وفق فصلين بعد المقدمة حيث كان :

- **الفصل الأول:** معنون بالأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة ،تم تقسيمه إلى مبحثين: الأول يرتبط بإبراز المفاهيم الأساسية بالموضوع بطريقة موجزة، أما المبحث الثاني فشمل الدراسات السابقة التي اعتنت بموضوع الدراسة والمقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية .

- **الفصل الثاني:** معنون بدراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية تم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين: المبحث الأول تم فيه تقديم المؤسسة، أما المبحث الثاني فأبرز ما توصلت إليه الدراسة من نتائج وتفسيرات.

الفصل الأول

الأدبيات النظرية للرقابة الجبائية والمكلفين
بالضريبة

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

تمهيد:

تنشأ العلاقة الضريبية بين طرفين أحدهما المكلف بها و الآخر الإدارة الضريبية، إذ أن الأول دائماً مطالب و مدين و ملتزم؛ أما الثاني فهو الذي يطلب و يفحص و يراقب و ينفذ و بطبيعة الحال؛ إذا ما وجد الأشخاص في أي نظام فلا بد أن يكون هناك إما طرف ضعيف و الآخر قوي؛ و إما تعادل في القوانين و لكن إذا ما تحددت هذه العلاقة بالقانون جبراً فلا بد أن تنتقي علاقة التعادل ليصبح أحد الطرفين هو الأقوى و الآخر هو الأضعف. ومنه سنتناول في هذا الفصل دراسة أهم المفاهيم المتعلقة بالرقابة الجبائية بالإضافة إلى المكفون و سلوكياتهم اتجاه الإدارة الجبائية ولهذا الغرض قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للرقابة الجبائية والأشخاص المكلفين بالضريبة

المبحث الثاني: الدراسات السابقة

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي و التطبيقي للرقابة الجبائية والأشخاص المكلفين بالضريبة

سيتم التطرق في هذا المبحث إلى عموميات حول الرقابة الجبائية في المطلب الأول. والمطلب الثاني المكلفين و سلوكاتهم اتجاه الادارة الجبائية ومن تم أثر التعديلات القانونية الجبائية على سلوك المكلفين بالضريبة في المطلب الثالث.

المطلب الأول: عموميات حول الرقابة الجبائية .

قبل التطرق إلى مفهوم الرقابة الجبائية تجدر بنا الإشارة إلى المفهوم العام للرقابة ،حيث ظهرت الحاجة إلى الرقابة منذ القدم، وذلك نظرا لطبيعة العمل والنشاط الذي يقوم به الأفراد لحساب الدولة أو الملاك من خلال تسجيل ومراقبة تحركات الأموال والمبادلات وجميع المعاملات الخاصة بالنشاط الاقتصادي والأنشطة الأخرى، إذ تسمح الرقابة التأكد من العمل الذي تم مطابق لما توقع أن يكون عليه و التعرف على أي خطأ أو انحراف والعمل على تصحيحه.¹

الفرع الأول: مفهوم الرقابة الجبائية

أولاً: الرقابة هي مجموعة تقنيات تستعمل في جميع الميادين وتقوم بتسهيل وتحسين وأخذ القرارات للتعرف على الأخطاء من خلال:

1- تصحيح الأخطاء والسهو وعدم المطابقة المحاسبية .

2- اكتشاف التلاعبات والاختلاسات ومعالجتها ،وكذلك وضع المعايير وتقييم الأداء.

- عرفها هنري "فايول" (Henry Fayol) أحد علماء الإدارة الكلاسيكية الذي يعرف أن الرقابة هي : "التحقق ما إن كان كل شيء يسير وفق الخطط الموضوعة والتعليمات الصادرة والقواعد المقررة، وهي تهدف إلى كشف نقاط الضعف والأخطاء وتحديدها من أجل تصحيحها ومنع تكرارها"، وتشمل عملية الرقابة كل شيء "الأشخاص والتصرفات والأشياء" ..

- عرفها كل من تيري (Terry) وفيلمر (Fulmer) أن الرقابة "تتمثل في القيام بثلاث خطوات³ :

. وضع المعايير والمقاييس.

. قياس الأداء ومقارنته بالمعايير :

تصحيح الفرق بين النتائج الفعلية والخطط الموضوعة .

¹ عبد الكريم كويسي، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة الدراسات العليا في الجبائية، المدرسة الوطنية للضرائب، الدفعة 16، 2000-2005، ص 24.

² بن اعمار منصور، إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية ،دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع ،الجزائر 2011، ص11.

³ عبد الرحمان الصباح، مبادئ الرقابة الإدارية المعايير التقييم- التصحيح، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1997، ص19.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

عرفها كل من قالة وهيكلز (Hicks و Gullet) الرقابة على أنها : "العملية التي تسعى الإدارة من خلالها إلى التحقق من أن ما حدث هو الذي كان يفترض أن يحدث ،وإذا لم يحدث ذلك فلا بد من إجراء التعديلات اللازمة¹

ثانيا: مفهوم الرقابة الجبائية :

يمكن اعطاء عدة مفاهيم للرقابة الجبائية

هي تلك الإجراءات التي يقوم بها المفتش للتحقق من مدى صحة ومصداقية المحاسبة سواء من حيث الشكل أو المضمون، ومن خلالها يقيم المحقق نوعية المحاسبة في الشكل المضمون لمؤسسة ما، ويتحقق من صحة ودقة العمليات وأرصدة الحسابات المقيدة في الوثائق المحاسبية ومقارنتها بعناصر استغلال النشاط من تلك العناصر الخارجية المشتريات، المبيعات، رصيد البنك، الممتلكات... الخ

وهذا بهدف مراقبة التصريحات المكتتبه من طرف المكلفين بالضريبة ،وكذا التحقق من وعاء مختلف الضرائب والرسوم خلال سنوات التحقيق لنشاط معين، وإجراء التعديلات المصرح بها.

المراقبة الجبائية هي عبارة عن : مجموعة من العمليات غايتها تتمثل في مراقبة التصريحات الجبائية المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة ومقارنتها بالمحاسبة .

التشريع الضريبي لا يكفي وحده لمكافحة الغش والتهرب الضريبي ،إذا لم يتم بتكليفه بجهاز إداري يتمتع بالكفاءة والخبرة والنزاهة، قد يحتج البعض بأن في ذلك إزعاج للمكلفين يتسبب في إرهابهم وتدميرهم . أن الرقابة الجدية لا تزعج سوى سيئ النية، إذ تملك الإدارة الجبائية تحت تصرفها وطبقا للقانون ،كل الحرية في المراقبة وحق المراجعة وفي المقابل يستفيد المكلفون بالضريبة من الضمانات المنصوص عليها قانونا.

الرقابة الجبائية لا تتحقق إلا عن طريق الاطلاع على جميع الملفات والوثائق، المتعلقة بنشاط المكلفين بالضريبة ،حيث أن حق الاطلاع الذي يمنحه التشريع الضريبي لموظفي الإدارة الضريبية بصورة مباشرة على كافة الوثائق المتعلقة بالمكلفين بالضريبة، بحيث حق الاطلاع يفيد في التعرف على حقيقة

¹ عبد الرحمان الصباح، مرجع سبق ذكره،ص13

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

المركز المالي للمكلف بالضريبة، ومن أجل التوصل إلى تقديم صحيح لأوعية الضرائب وتمكين الإدارة من ربط الضريبة على النحو الصحيح وإثباتهم المخالفات التي ترتكب تملصا من الضريبة. 1

عرفها "كولي" (M . Colin) كما يلي : إن الرقابة الجبائية هي الفحص المحاسبي المطبق من طرف الإدارة الجبائية، وهي عبارة عن مراقبة احترام القواعد الجبائية²

عرفها كوزيون (أخصائي ضرائب) " M . Cozian " على أنها "الرقابة الجبائية" كل الضرائب وكل المكلفة، تسمح بتصحيح الأخطاء العفوية للمكلف، وكذا بكشف عمليات الممارسة من بعضهم وتعتبر لا سيما بالنسبة للمؤسسات الخاضعة اقتطاعات ضريبية متنوعة من حيث قيمة هذه الضرائب". 3

وبما أن الإدارة الجبائية هي السلطة المختصة بالرقابة الجبائية، فإن مفهوم هذه الأخيرة يندرج في ظل التعاريف التالية :

هي الوسيلة التي تمكن الإدارة الجبائية من التحقق بأن المكلفين ملتزمين في أداء واجباتهم وتسمح لها بتصحيح الأخطاء الملاحظة.⁴

"الرقابة الجبائية هي تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع الإثباتات والتصريحات المقدمة⁵

الفرع الثاني : أهداف الرقابة الجبائية:

اولا- الأهداف المحددة للرقابة الجبائية :

إن المشرع الجبائي حدد للرقابة الجبائية أهدافا معينة ومحددة، بحيث اعتبر أن الرقابة الجبائية وسيلة استراتيجية تتمثل في المقابل لنظام تصريحي، وهي الوسيلة الأكثر تخصيصا التي تملكها الإدارة للتحقيق من مطابقة تصريحات المكلفين بالضريبة للقوانين والقواعد المنظمة بالاقتطاعات الضريبية، وتطبيقها يمثل أحد الاهتمامات الأساسية للسلطات العمومية بهدف محاربة الغش والتهرب الضريبي وتخفيف آثاره على الموارد المتعلقة بالميزانية وحصر خطورتها .

ثانيا- الأهداف العامة للرقابة الجبائية:

لقد عمل المشرع الجبائي على تحديد الأهداف العامة للرقابة الجبائية كما يلي:

¹ نفس المرجع، ص13

² "Philippe Collin, la verification fiscal, Ed conomic, Paris, 1985, P 38.

³ M . Cozian , la fiscalité des entreprises , P525

⁴ Claude Laurent, coritrile fiscale la vérification personnelle bhayeusaine, France 1995, P3

⁵ A.Hamini, L'audit, comptable et financier, Edition berti, Algerie, 2001, P172.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

أن الرقابة الجبائية تهدف أساسا إلى التحذير من أي محاولة غش أو ممارسة عمل من شأنه أن يتملك المكلف بالضريبة من الالتزامات الضريبية وإلى معاقبة المتهربين في الواقع، وأن عملية الغش لا ينجم عنها فقط أضرار مالية للخزينة العامة ولكن تؤدي إلى فشل كل سياسة ترمي إلى تحقيق أحسن الشروط للعدالة والمساواة في الدورة المالية بمنافسة شريفة بين الاقتصاديين في إطار التغيرات الهيكلية التي عرفها الاقتصاد الوطني منها إلغاء الاحتكار، وتحرير التجارة الخارجية... الخ.

أن الإجراءات العامة المسطرة تهدف أساسا إلى إبطال الأساليب والتطبيقات التي تحكم الاختلالات التي تشوه قواعد المنافسة وتقلص من عدم تمويل الخزينة بالموارد الإضافية مثل:

عدم تحرير الفواتير عند إجراء الصفقات التجارية، أين يكون تطور السوق غير خاضع للضرائب بشكل واسع.

- الاستعمال الضئيل للشيك كوسيلة للدفع.

- تحويل المكاسب الضريبية المحصلة من أجل تحفيز الاستثمار.

ويمكن القول أن الرقابة الجبائية تمثل أحد أهم القنوات التي تؤدي إلى توزيع أحسن للعبء الضريبي وتجنب تحويله إلى بعض المكلفين بالضريبة المحترفين لالتزاماتهم بالضريبة.¹

الفرع الثالث: أنواع الرقابة الجبائية.

توجد عدة أنواع من الرقابة الجبائية أهمها:

1- الرقابة على مستوى مفتشية الضرائب:

يجب أن تكون الرقابة بصفة مستمرة بين الشخص الخاضع للضريبة والمفتشية، أي التصريحات التي يقوم بها المكلف بالضريبة والرقابة على مستوى المفتشية تسمى.

أ- **الرقابة المختصرة:** وهذه الرقابة تمارس دون تفتيش من المصلحة الجبائية، أي المفتشية وهي تخضع إلى صور موضوعية من قبل مكتب المراقبة داخل المفتشية والملف المساهم، أي المكلف وهي بدورها تنقسم إلى نوعين:

¹ عبد الرحمان الصباح، مرجع سبق ذكره، ص13.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

أ-1- الرقابة الشكلية : وتطبق كل سنة وتدرس الأخطاء المادية التي ارتكبت دون قصد والتي توجد في التصريح من طرف المكلف بالضريبة، فهي تأخذ بعين الاعتبار رقم الأعمال بمعنى آخر تهتم فقط بصفة الأرقام.

أ-2- الرقابة الجزئية : وهي عكس الرقابة الشكلية حيث تكون شاملة، وتتضمن نوعين من الرقابة :

الرقابة النقدية والرقابة الإجمالية، حيث تراجع فقط التصريحات وتقارنها بالوثائق الملحقة لهذه الأخيرة.

2- التحقيق المحاسبي : نصت المادة 20 من قانون الاجراءات الجبائية على انه يمكن لأعوان الادارة الجبائية اجراء التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها¹ ، ويتمثل هد النوع من التحقيق في مجموعة العمليات التي تهدف الى مراقبة التصريحات الجبائية المكتتبه من طرف المكلف بالضريبة وفحص محاسبتها، مهم كانت طريقة حفظها.

والتأكد من مدى تطابقها مع المعطيات المادية وغيرها حتى يتسنى لمحقق معرفة مدى مصداقيتها ومنه فالتحقيق في المحاسبة هو كل العمليات التي تؤدي الى فحص المعلومات المحاسبية للمكلف ، و مهما كانت طريقة حفظها وذلك لمعالجة هذه المعلومات ، من اجل التأكد من مدى مطابقتها لبعض المعطيات المتوفرة بحوزة مصالح الضرائب²، ومنه فالغرض من التحقيق المحاسبي هو ادراك المكلف بالضريبة على مصادر الاخطاء التي وقع فيها وارتكبها من غير قصد³ .

ويتميز هذا النوع من التحقيق بما يلي :

- اعوان الادارة الجبائية الدين لهم رتبة مفتش على الاقل هم المعنيين بعملية اجراء التحقيق؛
- الادارة تمارس حق الرقابة مهما كان السند المستعمل في الحفظ؛
- لا يمكن الشروع في عملية التحقيق دون اعلام المكلف بالضريبة بذلك مسبقا عن طريق ارسال اشعار بالتحقيق او تسليمه له واستفادته من مدة 10 ايام لتحضير ابتداء من تاريخ استلام الاشعار؛
- يمكن للمكلف بالضريبة الاستعانة بوكيل يختاره بمحض ارادته لينوب عليه اثناء المراقبة ؛
- لا يمكن تحت طائلة بطلان الاجراءات ان تستغرق مدة التحقيق في عين المكان 03 اشهر فيما يخص الدفاتر و الوثائق المحاسبية.

3- الرقابة على مستوى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية :

¹ - وزارة المالية ، قانون الإجراءات الجبائية، المادة 20 من القانون رقم : 21-08 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008، المتضمن للقانون المالية لسنة 2009، 2010، 2011، ص 13.

² - محمد زرقون وسليمان عتير ، جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصريحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية ،مجلة البديل الاقتصادية ،جامعة زيان عاشور الجلفة ، العدد الاول ، 2017، ص 44 .

³ - بن اعمار منصور ، مرجع سابق ، ص 53.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

الرقابة المحاسبية تكون كل سنة، وهناك برنامج سنوي يطبق ويتمثل في أن المفتشية تقترح على المديرية الفرعية عدد من الملفات تتراوح ما بين 15 إلى 20 ملف ،حيث تدرس هذه الملفات، ومن خلال قانون المالية الذي ينص على مراقبين المديرية الفرعية أنه يجب عليهم القيام بدراسة من 8 إلى 19 ملف على الأقل لكل فوج من السنة ،وهذا الأخير يتكون من مراقب ومفتش ومدة هذه المراقبة ،أي المراجعة المحاسبية من 6 أشهر إلى سنة حسب رقم الأعمال لكل مكلف.

4- التحقيق المعمق في مجمل الوضعية الجبائية:

تضم مجموعة من المعلومات المشكلة للمصلحة التي تقوم بدراستها عن طريق الرقابة المعمقة ،والتي تتمثل في دراسة الملفات بدقة وبصفة معمقة وبكل موضوعية ومقارنتها مع العناصر الخارجية لكل ملف ،وهذا النوع من الرقابة يستطيع لمس النشاط وكذلك الشخص الطبيعي .

5-التحقيق المصوب في المحاسبة : هو أداة من أدوات التحقيق الجبائي التي تم استحداثها مؤخرا في قانون المالية لسنة 2010 و المنصوص عليه في المادة 20 مكرر من قانون الاجراءات الجبائية حيث نص على ان يمكن لأعوان الادارة الجبائية اجراء تحقيق مصوب في المحاسبة المكلفين بالضريبة لنوع او عدة انواع من الضرائب ، لفترة كاملة او جزء منها غير متقدمة او لمجموعة عمليات او معطيات محاسبية لمدة تقل عن سنة جبائية ، وإجراء كل التحريات الضرورية لتأسيس وعاء الضريبة ومراقبتها لمدة نقل عن سنة جبائية واحدة¹، و يتميز هذا النوع من التحقيق بعدة خصائص عن سابقتها ومن بينها نجد:

- لا يمكن إجراء التحقيق في المحاسبة الا من طرف اعوان الادرة الجبائية برتبة مفتش على الاقل ؛
- يخضع التحقيق المصوب لنفس قواعد التدقيق بشكل عام باستثناء بعض النصوص؛
- لا يمكن تحت طائلة بطلان الاجراءات ان تستغرق مدة التحقيق في عين المكان للدفاتر والوثائق المحاسبية اكثر من شهرين ؛.

- يمنح للمكلف اجل 30 يوما لا رسال ملاحظاته او قبوله ابتداء من تاريخ تسلم الاشعار بالتقويم ؛
- ان ممارسة التحقيق المصوب لا تمنع الادارة الجبائية من امكانية اجراء التدقيق المعمق في المحاسبة لاحقا والرجوع الى الفترة التي تمت فيها عملية التدقيق ولكن يجب ان تأخذ بعين الاعتبار الحقوق المطالب بها نتيجة اعادة التقييم المتمم عند التدقيق المصوب² .

¹ - وزارة المالية، قانون الاجراءات الجبائية، المادة 20 مكرر والمعدلة بموجب المواد 37 من ق م لسنة 2009،31 من ق م لسنة 2013 و 23 من ق م لسنة 2016 ص12.

² -بن بادة عبد الحليم وبن شهرة شول ،الرقابة الجبائية كالية للوقاية من جريمة الغش الجبائي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات ،جامعة غرداية ،العدد 1 ، 2017 ص353.

6- الرقابة على أساس الوثائق:

على غرار الرقابة الشكلية التي تهتم بالفحص السطحي لتصريحات المكلفين، فإن الرقابة على الوثائق تهتم بإجراء فحص نقدي وشامل للتصريحات الجبائية المكتتبة من قبل المكلفين، وهذا في مقر المفتشية أين يتواجد الملف الجبائي، بمقارنتها مع مختلف المعلومات والوثائق المتوفرة من مكتب البحث عن المادة الخاضعة للضريبة ومكتب البطاقات المنتقاة من قنوات أخرى كالإدارات، والهيئات العمومية الجمارك، البنوك المتعاملين، و غيرها من الأطراف الأخرى.

ومنه نجد أن المفتش يقوم بتحليل وفحص كل النقاط المتضمنة في التصريحات مع دراسة مدى ترابط وتجانس الأرقام المقدمة في سنة التصريح مقارنة بالسنوات السابقة، بهدف اكتشاف الأخطاء والتلاعبات المسجلة، وفي حالة بقاء الغموض يحق للمفتش أن يطلب معلومات وتوضيحات إضافية من طرف المكلف بالضريبة.

6-1- طلب المعلومات


بموجب المهام والامتيازات المخولة لمفتش الضرائب، يمكنه أن يطلب من المكلف بالضريبة إمداده ببعض المعلومات حول النقاط التي احتوتها التصريحات المقدمة، وقد يتخذ هذا الطلب الصيغة الشفوية أو الكتابية، ومثل هذا الإجراء من شأنه أن يساهم في إرساء نوع من الحوار بين الطرفين، وفي حالة عدم استجابة المكلف للطلب، فإنه لا يلزم بعقوبة بل على الإدارة إرسال طلب كتابي تطلب فيه التوضيحات اللازمة.

6-2- طلب التوضيحات

عندما يرفض المكلف بالضريبة الإجابة على الطلب الشفوي، أو لما يكون الجواب يمثل الرفض عن كل أو جزء من النقاط المطلوب تقديمها، يتعين على المفتش أن يعيد طلبا كتابيا لأنه يضي طابع الإلزامية أكثر ليبين بشكل صريح النقاط التي يراها ضرورية للحصول على التبريرات والتوضيحات اللازمة بتقديم أدلة على صحة التصريحات المقدمة، وهذا خلال ثلاثون (30) يوما من تاريخ الطلبة.¹

¹ الياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد خضير، بسكرة، 2010-2011، ص21-22.

الشكل رقم (1-1) : مخطط الرقابة على الوثائق



المصدر: الياس قلاب ذبيح، مرجع سبق ذكره، ص22.

تعليق :

الرقابة على اساس الوثائق :

إن من خلال الشكل فإن الرقابة على أساس الوثائق تتسم بنمطين في نتائج الرقابة.

1- في حالة وجود نقص.

أن في حالة وجود إغفالات خطيرة أو صعوبة تحديد الخطر الجبائي أو إكتشافه، يحق لرئيس المفتشية تسطير الملف ضمن برنامج الرقابة الجبائية المعمقة التابعة لغرفة التحقيق على مستوى المديرية الولائية للضرائب

أما في حالة نقائص مستخرجة أو فوارق مكشوفة تقوم المصلحة بالتسوية الجبائية وفق إجراءات قانونية .

2- حالة عدم وجود نقائص: فإن هذا يدل على ان المكلف يلتزم بواجباته الجبائية جميعها وهي حالات نادرة، حيث يتم حفظ وإرجاع الملف إلى مكانه.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

المطلب الثاني: المكلفون و سلوكاتهم اتجاه الادارة الجبائية

الأشخاص الخاضعة للضريبة هم المعنيون بدفع الضريبة، فقد يكون هذا الشخص طبيعياً أو معنوياً و الذي يكون عليه واجب الالتزام بدفع الضريبة نتيجة عمله أو نتيجة الأرباح، والفوائد التي يحصل عليها من رؤوس أمواله.

وهذا الشخص لا يتحدد إلا بالقانون كما هو الحال للضريبة التي يلتزم بدفعها، فهناك أنواع متعددة للمكلفين بالضريبة تستلزم تقسيمهم على أسس معينة قد تستند إلى المشرع ذاته أو إلى رقم الأعمال أو الدخل لهؤلاء المكلفين، و بالتالي لا بد من التطرق إلى المفاهيم المختلفة للمكلف بالضريبة و أنواعهم و تحديد حياته فيما يتعلق بمكان إعاشته و بوسائلها¹

الفرع الأول: مفهوم المكلف بالضريبة

المكلف بالضريبة هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعنيه القانون بدفع الضريبة، والذي يكون عليه واجب الالتزام بالمساهمة في الأعباء العامة التي تتحملها الدولة².

يعنى بالمكلف بالضريبة دافع الضريبة الذي يكون عليه واجب الالتزام بدفع الضريبة نتيجة قيامه بنشاط محدد، أو نتيجة الأرباح، أو الفوائد التي يحصل عليها من رؤوس أمواله، غير أنه يجب التأكيد على أنّ المكلف بالضريبة يتحدد بالقانون و الضريبة أيضاً تتحدد بموجبه، و التي يلتزم بدفعها هذا الأخير بمعنى أن المكلف بالضريبة ككل شخص ملزم بدفع المساهمات الضريبية من ضرائب و رسوم، و التي يكون تحصيلها مصرح به وفقاً للقانون³

و الواقع أنّ لفظ المكلف لا يستند إلى تعريف محدد، حيث أن هذا المصطلح (المكلف) يشتمل على المعطيات الاجتماعية و القانونية المعقدة، و لكن من السهولة بمكان أن نفهم مدلوله بمجرد ذكره في المجال الضريبي.

الفرع الثاني : أنواع الاشخاص المكلفين بالضريبة

كما سبق الذكر فإن الأشخاص المكلفين بالضريبة يختلفون من أشخاص طبيعية إلى أشخاص معنوية فهم على حد سواء في تحمل أعبائهم الضريبية، و يبقى الاختلاف بينهما من حيث الالتزام الرئيسي بدفع الضريبة وكذا الالتزامات الفرعية الأخرى، كما أن فرض الضريبة يختلف حتى بالنسبة للأشخاص من

¹ رايح رتيب، "الممول و إدارة الضريبة"، دار النهضة العربية، د. ط، القاهرة 1991، ص 05

² مرجع نفسه، ص 10.

³ هاني محمد حسن شبيطة، حدود التوازن بين سلطات الإدارة الضريبية و ضمانات المكلفين، أطروحة الماجستير، كلية

الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، سنة 2006، ص 34.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

نفس المرتبة أي بين الأشخاص الطبيعية فيما بينهم أو الأشخاص المعنوية فيما بينهم كما أن تتوعهم راجع إلى أوضاعهم والتي تحدد بناءً على طوائفهم الاجتماعية والمهنية .

فالمكلف بالضريبة في القرن التاسع عشر كان له مظهر متجانس ،فهو شخص طبيعي غالباً ما يكون وطني أي تواجد في الوطن ، أما الوقت الحالي فهو على نقيض ذلك فهو متباين، إذ لم يعد ذلك الشخص الطبيعي الوطني فقط ، فقد يكون أجنبياً أي شخص طبيعي أجنبي ،أو شخص معنوي وبالتالي فهو ليس شخصاً مقصوداً على أشخاص القانون الخاص و إنما أيضاً أشخاص القانون العام.¹

أ) الأشخاص الطبيعية الخاضعة للضريبة :

فالشخصية الطبيعية الأصلية في القانون الضريبي ،هو الإنسان المكلف بالضريبة ذو الذمة المالية المستقلة والذي يتوافر لديه كامل الأهلية والتميز والإرادة الواعية .

أما المقصود بالأهلية فهي صلاحية الشخص في اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات حتي يتمتع الشخص الطبيعي بالشخصية القانونية المستقلة ،إذا وعلى هذا فإن الأهلية نوعين أهلية الأداء وأهلية الوجوب ،وأهلية الوجوب يتم اكتسابها الشخص منذ الولادة إلى سن التميز،والتي يؤدي بها أن يكون الشخص مؤهلاً لاكتساب الحقوق فقط، و في هذه الحالة فإن الشخص الطبيعي يكون غير قادر على ممارسة التصرفات التي من الممكن أن تخضع للضريبة ،فهو غير قادر على التصرف أو ممارسة نشاط ممكن أن يكون خاضعاً للضريبة استناداً إلى مفهوم أهلية الوجوب التي تثبت للشخص بمجرد ولادته حياً.

وهذا خلاف لأهلية الأداء والتي يراد بها صلاحية الشخص لاستعمال الحقوق التي يتمتع بها والاعتماد على ذاته في تادية التزاماته ،و من ثم يمكن أن يصدر تصرفاً قانونياً منه ويعتد به من الناحية القانونية ،وعلى هذا فإن أي تصرف في إطار الالتزام يدين الضريبة وما دام أنه يتمتع بأهلية الأداء ،فإن عمله يكون قانونياً وبالتالي يلزم بدفع ديونه في إطار دفع ضرائبه.²

وبمجرد توفر الشخص الطبيعي على أهلية الأداء وأهلية الوجوب فيخضع مباشرة إلى مجموعة من الضرائب المقررة قانوناً والتي يمكن أن نجلها فيما يلي :

1- الضريبة على الدخل الإجمالي : وفي هذه الحالة نكون أمام الأشخاص الذين يحققون مداخيل تتعلق بأحد الفئات التالية :

أ- أرباح المهن الصناعية والتجارية والحرفية(الجدول التصاعدي)

¹ محمد علوم محمد على المحمود، الطبيعة القانونية والمالية لدين الضريبة وتطبيقاتها في التشريعات الضريبية المقارنة ،منشورات الحلبي الحقوقية ،ط1، بيروت ،2010، ص93.

² محمد علوم محمد المحمود ، مرجع سبق ذكره ،ص98.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

- ب- أرباح الأنشطة غير التجارية(20% من الربح) .
- ج- أرباح المستثمرات الفلاحية(الجدول التصاعدي).
- د- المداخل المتأتية من تأجير الملكيات المبنية وغير المبنية
- (7% للسكنات الجماعية).
 - (15% للسكنات الفردية).
 - (15% الايجار لغرض تجاري والإيجار لصالح المؤسسات لغرض سكني).
- و- الرواتب والأجور والمنح والريوع العمرية(10% من الفوائد) .
- هـ- المداخل المتأتية من فائض القيمة التنازل عن الملكيات المبنية وغير المبنية(الجدول التصاعدي).
- 2- الرسم على النشاط المهني : إذا كان الشخص الطبيعي يمارس نشاطاً يخضه ربحه لفئة المداخل الصناعية والتجارية أو الأرباح غير التجارية .
- 3- الرسم العقاري : الملكيات المبنية وغير المبنية.
- 4- الرسم على القيمة المضافة : بالنسبة للعمليات الصناعية ،التجارية ، الحرفية أو غير التجارية .¹
- ب) الأشخاص المعنوية الخاضعة للضريبة :

كما يخضع الشخص الطبيعي إلى الضرائب ،فإن الأشخاص المعنوية أيضاً تخضع لها، وقد أكدت التشريعات الضريبية ذلك بالنص على صنفين من الأشخاص المكلفة بالضريبة .

والشخص المعنوي عبارة عن اجتماع عدة أشخاص من أجل تحقيق هدف معين يتولد من هذا الاجتماع كائن قانوني ، يتمتع بالاستقلال عن الأشخاص الذين ساهموا في تكوينه، وقد تكون في حالة أخرى من مجموعة أموال من أجل تحقيق غاية ،إذا تصبح هذه الأموال في ذمة كائن قانوني جديد مستقل عن وجود الأشخاص الذين قدّموا الأموال.2

غير أنه مهما تكن صفة الشريك في المجموعة (أشخاص أو أموال) فإنه ما ينتج عنه ليس إنسان طبيعي بالمعنى العضوية، بل أنه ذلك الشخص المعنوي الذي منح نوعاً من الاستقلال دون النظر إلى الأسباب التي أدت إلى تكوينه ،مخصصة له بذلك ذمة مالية مستقلة.

¹ الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة، المديرية العامة للضرائب، منشورات الساحل 2014 ، ص84. ، ص09.

² محمد علوم محمد محمود ، مرجع سبق ذكره ، ص99

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

وهناك عدة أشخاص معنوية¹، فمنها ما هو عام ، ومنها ما هو خاص . فالأشخاص المعنوية العامة هي التي تتميز بخصائص السلطة العامة ، ويكون لها كيان وسلطات خاصة بها ، وتخضع لقواعد القانون العام مثل الدولة ، الولاية ،... إلخ. أما الأشخاص المعنوية الخاصة ، فهي غير تابعة للدولة وليست له خصائص السلطة والسيادة وهي خاضعة لقواعد القانون الخاص.

الفرع الثالث: واجبات المكلفين بالضريبة وحقوقهم

يمنح المشرع الجبائي الجزائري حقوقا وضمانات تسمح بحماية المكلف بالضريبة من تسلط أعوان الإدارة الجبائية والتعسف في تطبيق القوانين والإجراءات نظرا لما يخوله لهم المشرع من حقوق في إطار أداء وظيفتهم، ولكي يستفيد المكلف من هذه الحقوق أوجب عليه المشرع الالتزام بمجموعة من الواجبات وعدم الإخلال بها .

أولا: واجبات المكلفين بالضريبة

يخضع المكلف بالضريبة إلى نوعين من الواجبات أحدهما جبائية والأخرى محاسبية.

1- الواجبات الجبائية

يلزم المشرع الجبائي المكلفين بالضريبة القيام بالتصريحات التالية:

أ- التصريح بالوجود

ب- التصريحات الشهرية أو الثلاثية لرقم الأعمال.

ت- التصريح السنوي بالأرباح والنتائج.

ث- التصريح بالتنازل أو التوقف عن النشاط.

ج- وضع رقم التعريف الإحصائي.

2- الواجبات المحاسبية : يجب على المكلفين احترام المبادئ المحاسبية والتقيد بها من خلال مسك محاسبة

صحيحة ودقيقة طبقا للمخطط الوطني المحاسبي، كما أوجب المشرع الجزائري على كل من يزاول نشاطا

تجاريا إمساك الدفاتر المنصوص عليها في القانون التجاري وهي:

أ- دفتر اليومية

ب- دفتر الجرد

ت- دفتر الأجور

¹ طارق محمد محمد حسن ،الدفعات المقدمة والاستقرار الضريبي ،مطابع المؤسسة الأهلية للأجهزة العلمية ومهمات المكاتب ،ط، 2009 ،ص39.

ثانيا : حقوق المكلفين بالضريبة

نتيجة الالتزام بالواجبات السابقة الذكر منح المشرع الجبائي مجموعة من الحقوق للمكلفين بالضريبة منها ما هو متعلق بإجراءات التحقيق، ومنها ما هو متعلق بإجراءات التقويم .

أولا- الضمانات المتعلقة بالتحقيق:

يتمتع المكلف بالضريبة بضمانات متعلقة بالتحقيق يتوجب على المراقبين احترامها كما أن الإخلال بها يؤدي إلى بطلان التحقيق وإلغاء النتائج المترتبة عنه، ومن أهم هذه الضمانات ما يلي:

- 1- الإعلام المسبق.
- 2 - الحق في الاستعانة بمستشار أو وكيل.
- 3- تحديد مدة التحقيق.
- 4- عدم إمكانية تجديد التحقيق.

ثانيا- الضمانات المتعلقة بإعادة التقويم:

تتمثل الضمانات المرتبطة بممارسة حق إعادة التقويم في إعلام المكلف بنتائج التحقيق والحق في الرد أو الطعن.¹

المطلب الثالث : أهم التعديلات القانونية الجبائية من سنة 2014 إلى سنة 2017

في إطار التوجيهات الاستراتيجية للرقابة الجبائية التي سطرته الإدارة الجبائية فترة 2014/2013 اتخذت مهمة الرقابة الجبائية بعدنا نوعيا قصد الزيادات من فعاليتها وتحسين قابليتها.

اطلاقا من البحث ووصولاً إلى عملية التحصيل ،تبقى الغاية هي الحصول على النوعية خلال جميع مراحل الرقابة الجبائية ،وهذا من أجل ضمان تغطية أكثر انسجاما للنسيج الجبائي وكذا القيام بتحقيقات نوعية بالإضافة إلى تحسين العلاقات مع المكلفين بالضريبة ذوي النية الحسنة .

بغية الاستجابة لهذه الغايات الأساسية ، برزت إجراءات جديدة للرقابة تهدف ليس فقط للتعميم وإنما أيضا للمثالية .

لذا أضيف إلى التدابير الكلاسيكية للرقابة المطبقة والموضوعة تحت تصرف أعوان الإدارة الجبائية قصد مراقبة الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة ،شكل جديد من الرقابة يسمى "التحقيق المصوب" .

ومنه نذكر بعض التعديلات القانونية الهامة التي سنها المشرع فيما يخص القوانين الجبائية في حق المكلفين بالضريبة :

- تم رفع الحد الأدنى للضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات بموجب قانون المالية لسنة 2014 من 5000 دج إلى 10000 دج.²

¹ هاني محمد حسن شبيطة، مرجع سبق ذكره، 35

² المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2014.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

- تعديل في معدلات الضريبة على أرباح الشركات المادة 150 من قانون رقم الأعمال والضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (IBS) المادة 2 من قانون المالية ¹.
- تعديلات معدلات الرسم على النشاط المهني (TAP) تعديل المادة 03 من قانون المالية ويقابلها المادة 22 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ،قانون المالية التكميلي لسنة 2015.²
- قانون المالية لسنة 2015ألغى النظام الحقيقي المبسط وأصبح النظام الجبائي هو نوعين فقط حقيقي ونظام الضريبة الجزافية الوحيدة ³.
- تعديل المادة 42من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بواسطة المادة 5 من قانون المالية لسنة 2017.⁴
- تعديل التصريحات لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة للمادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة المادة 14 من قانون المالية لسنة 2017 ،المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية ⁵.
- تعديل أحكام المادة 02 من قانون الرسوم على رقم الأعمال بواسطة المادة 26 من قانون المالية لسنة 2017 للرسم على القيمة المضافة وذلك من 17% إلى 19%.⁶
- تعديل أحكام المادة 23 من قانون الرسوم على رقم الأعمال بواسطة المادة 27 للرسم على القيمة المضافة من 7% إلى 9%.⁷
- إعادة إدراج فائض القيمة للمادة 78 والمادة 77 المتعلقة بفوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الملكيات المبنية والغير المبنية بواسطة المادة 03 من قانون المالية لسنة 2017.⁸
- تعديل المادة 169⁹ المتعلقة بالتكاليف الواجبة الخصم للفواتير المسددة نقدا لا تكون قابلة للخصم إذا تجاوزت 300000 ، رفع الاقتطاع من المصدر (IRG) من 10% إلى 15% المادة 46 إلى 48¹⁰ بواسطة المادة 05 من قانون المالية لسنة 2018.

¹ المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2015.

² المادة 03 من قانون المالية 2015 من القانون التكميلي لسنة 2015 تقابلها المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

³ المادة 20 مكرر 1 ومكرر 2ملغات من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2015.

⁴ المادة 42 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة لسنة 2017 الخاصة بالبيع العقاري.

⁵ المادة 356 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017.

⁶ المادة 21 من قانون الرسوم على رقم الأعمال لسنة 2017.

⁷ المادة 23 من قانون الرسم على رقم الأعمال لسنة 2017.

⁸ المادة 03 من قانون المالية لسنة 2017.

⁹ المادة 169 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017.

¹⁰ المادة 46 والمادة 48 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017.

المبحث الثاني : الدراسات السابقة

في هذا المبحث سوف نتطرق الى اهم الدراسات السابقة التي ارتبطت بموضع البحث الذي نحن بصدد دراسته والتي تناولت المتغيرات (المستقلة ، التابعة) التي لها صلة وثيقة بالدراسة الحالية ، من اجل معرفة علاقة الدراسة الحالية بالدراسة السابقة ،حيث ان جمع المعلومات من اكثر من مصدر متنوع يساعد وبشكل كبير الوقوف على ادق التفاصيل التي لها صلة بالموضوع وسيتم تحليل هذه الدراسات من حيث الموضوعات والأهداف و المنهجية المتبعة و ادوات الدراسة و النتائج المتوصل اليها

المطلب الأول :الدراسات المحلية

الدراسة الأولى:

مذكرة ماستر للطالبة: غضبان مريم، دور الرقابة الجبائية في الحد من التهرب الضريبي - دراسة حالة مديرية الضرائب بولاية البويرة، تخصص : محاسبة وتدقيق ، قسم :المالية والمحاسبة، مقدمة بكلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ،، جامعة ألكلي محند أو الحاج - البويرة-2014/2015 وقد كانت إشكالية الدراسة: - فيما يتمثل دور الرقابة الجبائية في مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي؟

من خلال دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية البويرة ، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول ، حيث تناول في الفصل الأول الضريبة وإشكالية التهرب الضريبي، أما الفصل الثاني كان الإطار النظري والإطار القانوني لنظام الرقابة الجبائية، بينما تناول في الفصل الثالث دراسة حالة مديرية الضرائب بولاية البويرة . المنهج الذي تم اعتماده المنهج الوصفي والمنهج التحليلي .

تهدف الدراسة إلى توضيح مدى خطورة التهرب الضريبي التي أصبحت ظاهرة اقتصادية خطيرة تعيق التنمية الاقتصادية و دراسة أثر فعالية الرقابة الجبائية في الحد من أنتشار هذه الظاهرة و إبراز أهم التدابير والإجراءات المتخذة من طرف الدولة للوقوف على مدى قدرتها وفعاليتها في التخفيف من حدة التهرب الضريبي.

النتائج :

- تم تطوير الهياكل التنظيمية للرقابة الجبائية واستحداث الأجهزة الجديدة، ولذلك من أجل التقرب أكثر من المكلف بالضريبة ، كما تم إنشاء، مصلحة تحريات الجبائية على مستوى المركزي ، تدعيماً للهياكل المركزية والجهوية في مكافحة التهرب الضريبي.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

- يعاني النظام الضريبي من الغموض وعدم الاستقرار، إضافة إلى ضعف كفاءة الإدارة الجبائية ورغم الإصلاحات التي تم إدخالها إلا أنه مازال بعيد كل البعد عن الطموحات والأهداف المسطرة، والتي محورها الأساسي محاربة الغش والتهرب الضريبي.

- يخلف التهرب الضريبي آثار سلبية على المستوى المالي والاقتصادي والاجتماعي، حيث يؤدي إلى الإضرار بالخزينة العمومية نتيجة حرمانها من جزء هام من مواردها المالية، مما يؤدي كذلك إلى إخلال المنافسة الاقتصادية وانتشار التفاوت بين الطبقات الاجتماعية لواجهة ظاهرة التهرب الضريبي عادة ما تلجأ الإدارة الضريبية إلى الرقابة الجبائية من هذه الآفة الخطيرة.

الدراسة الثانية:

مذكرة ماستر لطالين: أيت العربي محمد عبد النور، خليل ياسين، تحت عنوان: حقوق المكلف بالضريبة في المنازعة الجبائية، تخصص الحقوق والعلوم السياسية، 2014-2015، جامعة عبد الرحمان ميرة - بجاية-

وقد كانت اشكالية الدراسة كما يلي: هل وفق المشرع الجزائري في حماية المكلف بالضريبة طيلة مراحل المنازعة الضريبية؟

وقد تم تقسيم الدراسة إلى فصلين: فقد تناول الفصل الأول حقوق المكلف بالضريبة في المرحلة الإدارية، كما تطرق في الفصل الثاني لحقوق المكلف بالضريبة في المرحلة القضائية. وتم اعتماد المنهج التحليلي .

الأهداف:

- معرفة حقوق المكلفون بالضريبة والضمانات التي اعطاها لهم المشرع لحماية حقوقهم من تعسف الادارة.
- الهدف إلى مراعات مصلحة الدولة من جهة وحماية المكلفون بالضريبة من جهة أخرى.
- تحديد مبلغ أو أساس التخفيض الذي يريده المكلف بالضريبة.

الدراسة الثالثة:

دراسة ساعد نبيلة، مذكرة ماجستير بعنوان « الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي-دراسة حالة مفتشية الضرائب الأخرسية-، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محند أو الحاج- البويرة، سنة 2014-2015.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

وكانت الدراسة تحت اشكالية: إلى أي حد يمكن أن تساهم الرقابة الجبائية على التحصيل الضريبي الفعال في الجزائر؟

وانقسمت هذه الدراسة إلى ثلاث فصول، الفصل الأول والفصل الثاني يمثل الجانب النظري، الأول جاء تحت عنوان ماهية الرقابة الجبائية أي قدم عموميات حول الجبائية، أما الفصل الثاني فجاء تحت عنوان فعالية التحصيل الضريبي، أما الفصل الثالث فيحضر الجانب التطبيقي، أي الدراسة الميدانية تم تخصيصه لدراسة حالة مفتشية الضرائب بالأخضرية التابعة للمديرية الولائية للضرائب بالبويرة.

أما الأهداف المسطرة في هذا الموضوع كالتالي:

- تسليط الضوء على الرقابة الجبائية من خلال التطرق لإطارها المفاهيمي، القانوني والتنظيمي.
- إبراز الاجهزة القائمة في مكافحة الغش والتهرب الضريبي محاولة إعطاء حلول علمية لكيفية الرقابة الجبائية بما يضمن تحقيق التوازن بين أهداف الادارة والمكلف.

وتوصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها أن المشاكل التي يعاني منها نظام الرقابة الجبائية كالبرمجة القليلة لملفات التحقيق مقارنة بعدد المكلفين وضعف الإمكانيات البشرية في غياب العناصر المؤهلة والقادرة على القيام بها، أوكل إليها بدرجة عالية من الجودة وكذا النقص الفادح في الإمكانيات المادية الضرورية للقيام بالمهام على أحسن وجه، وفي أوقاتها المحددة أن التنسيق التام بين الإدارة الجبائية ومختلف الإدارات والمؤسسات الأخرى يلعب دورا فعالا في تبادل المعلومات من حيث جمعها.

المطلب الثاني: الدراسات الأجنبية

الدراسة الأولى:

رسالة ماجستير من إعداد حسام فايز أحمد عبد الغفور، العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وأثرها على التحصيل والجبائية، كلية الدراسات العليا، 2008 جامعة النجاح الوطنية في نابلس، فلسطين.

وقد كانت اشكالية الدراسة: ما أثر العلاقة بين المكلف والادارة الضريبية في التحصيل والجبائية في فلسطين؟

وقد تم تقسيم الدراسة إلى ستة فصول:

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

الفصل الأول جاء بعنوان مدخل الدراسة، أما الفصل الثاني فتناول المكلف والإدارة الضريبية، أما الفصل الثالث فجاء تحت عنوان تحصيل دين الضريبة، أما الفصل الرابع فتناول واقع العلاقة وحجم التحصيلات الضريبية، والفصل الخامس فقدم الدراسات السابقة للموضوع و الفصل السادس تضمن تحليل بيانات الدراسة.

وكان الهدف من الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الكشف عن اثر العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية في التحصيل والجبائية، كما تهدف إلى تحديد مدى اختلاف الأثر في ضوء كل من متغير الوضع المهني للمستخدمين وعدد أفراد الأسرة والدخل الشهري للمكلف.

النتائج:

1- عدم توافر الثقة بين المكلف والإدارة الضريبية في فلسطين، وهذا بدوره اثر تأثيرا سلبيا على التحصيل والجبائية.

2- عدم توافر التوعية الضريبية الكافية بين صفوف كل من المكلفين وما موري التقدير، اثر تأثيرا سلبيا على التحصيل والجبائية.

3 - أن هناك غموض ولبس في بعض نصوص قانون ضريبة الدخل الفلسطيني، وهذا بدوره أدى إلى التأثير سلبا على التحصيل والجبائية.

4 - عدم ملاءمة الشرائح المنصوص عليها في قانون ضريبة الدخل الفلسطيني، لواقع وظروف المكلف.

5 - هناك شعور لدى المكلف بان أموال الضرائب التي يتم تحصيلها، لا يتم إنفاقها في أوجهها

الدراسة الثانية:

دراسة سهام محمد جاسم مقال بعنوان "العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وتأثيرها في الحد من التهرب الضريبي،دراسة حالة " العراق " كلية الإدارة والاقتصاد جامعة البصرة، سنة 2011.

كانت الدراسة تحت إشكالية: فيما تتمثل العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وتأثيرها في الحد من التهرب الضريبي دراسة حالة " العراق " كلية الإدارة والاقتصاد جامعة البصرة.

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

انقسمت هذه الدراسة إلى أربعة مباحث ،المبحث الأول والمبحث الثاني والمبحث الثالث يمثلون الجانب النظري أما المبحث الرابع يمثل الدراسة الميدانية أو الجانب التطبيقي.

المبحث الأول تناول مفاهيم حول المكلف بالضريبة، أما المبحث الثاني فدرس الضريبة وقواعدها بشكل عام، أما المبحث الثالث فتناول التهرب الضريبي وأشكاله وصوره، أما المبحث الرابع فقام بدراسة حالة "العراق" فقام من خلالها تحليل وتفسير نتائج عينة مطروحة.

ويهدف هذا البحث إلى الكشف عن أثر العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية في الحد من التهرب

الضريبي

وتوصلت هذه الدراسة إلى نتائج من أهمها:

- هنالك عوامل تؤثر تأثيرا إيجابيا في الحد من التهرب الضريبي وأخرى سلبية ،وإن من أهم العوامل التي تؤثر إيجابيا هو تعديل السمحات الممنوحة للمكلف وتعديل أسعار الضريبة ،وأنصاف المكلف من خلال التنزيلات وكذلك تنظيم العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية من خلال الحوافز والعقوبات.

- هنالك غموض في بعض نصوص قانون ضريبة الدخل العراقي مما أدى بدوره إلى زيادة في التهرب الضريبي.

- عدم توفر الوعي الضريبي الكافي لدى كل من المكلف والمخمن ومن ثم أثر سلبا في الحد من التهرب الضريبي.

- عدم وجود الإدراك الكافي لدى المخمن والادارة الضريبية ،عن الأوضاع المالية والاقتصادية والاجتماعية للمكلف.

- هناك شعور لدى المكلفين بأن اموال الضرائب التي يتم تحصيلها ، لا يتم انفاقها في اوجهها الصحيحة مما اثر سلب في الحد من التهرب الضريبي .

وكانت التوصيات هذه الدراسة كالاتي:

- ضرورة اتخاذ المشرع مواقف متشددة وذلك بفرض عقوبات في حق مرتكبي جرائم رقابية تؤمن سير انتظام العمل.

- توفير الكادر الفني الكفؤ والمزود بأنظمة الالكترونية الحديثة مع وجود نظم متطورة.

- ضرورة قيام المشرع الضريبي والجهات المسؤولة في وزارة المالية بالتركيز على تنمية الوعي الضريبي لدى الهيئة العامة للضرائب بشكل عام .

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

- توضيح الطرائق التي يتم بها صرف حصيلة الضرائب واستخدام وسائل الاعلام المختلفة للإبراز أهمية الضرائب للدولة والمجتمع

الدراسة الثالثة:

دراسة : كمال خروبي KHARROUBI Kamel سنة 2011 .

le contrôle fiscal comme un outil de lutte contre la fraud

العنوان : " الرقابة الجبائية كأداة لمكافحة التهرب الضريبي "

مذكرة ماجستير في العلوم التجارية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة وهران .

إشكالية الدراسة :

بالنظر إلى أهمية ومدى ظاهرة التهرب الضريبي ، تم طرح الإشكالية الرئيسية للدراسة على النحو التالي :

هل يمكن للدولة أن تعتمد على الرقابة الجبائية كوسيلة فعالة لمكافحة التهرب الضريبي ؟

أهداف الدراسة :

حيث تمثلت أهداف هذه الدراسة بغية الإجابة على الإشكالية الرئيسية المطروحة من خلال تحليل ظاهرة التهرب الضريبي بصفة عامة ، و كذا تحديد الأسباب الرئيسية للتهرب الضريبي وعواقبه، بالإضافة إلى البحث عن تدابير لمكافحة هذه الظاهرة.

نتائج الدراسة :

وقد توصل صاحب الدراسة إلى عدة نتائج أهمها :

يعتبر التهرب من دفع الضرائب كتحدٍ مباشر للقانون، والمواطنة، ومع ذلك، فإن تطبيق وتكييف الأنظمة ومراقبة الجودة ومكافحة الغش مسؤولية الجميع وعمل الدولة، لكي تكون فعالة، يجب أن تكون مدعومة بجهود منظمة لغرض التقليل من الأضرار الاقتصادية والجرائم الضريبية، مما يستدعي وجود تحالف موضوعي بين جميع الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين والتعبئة الدائمة للمواطنين.

كما أصبحت مهمة الرقابة الجبائية جزءاً من بُعد نوعي أكثر حزمًا لزيادة كفاءتها وتحسين قبولها لضمان تغطية متجانسة ومتوازنة من الأنسجة الضريبية، مما يجعل التحقق من جودة التوفيق بين الرقابة المهنية حوار معمق مع دافعي الضرائب واحترام ضماناته ، كما أن الهدف الأساسي للرقابة الجبائية الردع

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

وقمع الغش للمساهمة إلى حد كبير في تعزيز الالتزام الضريبي واستعادة العدالة الضريبية و بالتالي فإن عمل الإدارة المتعلقة التدقيق الضريبي تظل على أساس التمييز بين دافعي الضرائب بحسن نية أم لا وعليه يجب على الإدارة الضريبية القيام بتسهيل إجراءات دافع الضرائب للإدارة الضريبية كذا إيجاد أدوات ملائمة وفعالة للرقابة الجبائية ضد المحتالين .

الدراسة الرابعة :

دراسة :خليل حلوي ، سنة 2011.

"Les garanties du contribuable dans le cadre du contrôle fiscal en droit marocain "

" ضمانات دافعي الضرائب في سياق الرقابة الجبائية في القانون المغربي ."

أطروحة دكتوراه ،تخصص قانون خاص ، جامعة غرينبول (L'UNIVERSITÉ DE GRENOBLE) فرنسا.

إشكالية الدراسة : تمثلت إشكالية الدراسة بطرح التساؤل الجوهرى التالي : إلى أي مدى ينفتح الطعن على دافعي الضرائب ، الأمر الذي يطيل من إطالة الإجراء الضريبي ، ويجعل من الممكن الدفاع عن مصالح دافعي الضرائب على أفضل وجه ضد الإدارة القوية لسلطتها الرقابية ؟
أهداف الدراسة :

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة سابقا فقد هدفت الدراسة إلى جملة من النقاط من أبرزها :

- التعرف على الحقوق المنوطة للمكلف بالضريبة ؛
- التعرف على الرقابة الجبائية وأهميتها بالنسبة للدولة ؛
- التعرف على الإجراءات القانونية المتخذة من طرف الإدارة الضريبية والمكلفين في حالة النزاع الضريبي .

تقسيم الدراسة : قد تم تقسيم هذه الدراسة إلى جزئيتين رئيسيتين ، فالجزء الأول تعلق بالجانب النظري من الدراسة ومختلف المفاهيم حول القوانين الجبائية ، حقوق المكلفين ، الرقابة الجبائية...إلخ.

أما الجزء الثاني من الدراسة فقد خصص لدراسة الضمانات الجبائية غير الكافية من دافعي الضرائب في المرحلة القضائية من الرقابة الضريبية .

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها :

- أن الضمانات المقدمة إلى دافع الضرائب أثناء تنفيذ المعاملات المختلفة التي تشكل الإجراء الضريبي غير كافية مقارنة بالامتيازات المقدمة له .

- كما تظهر هذه الضمانات من بداية عمليات رقابة معينة ، من خلال الالتزام بإبلاغ دافع الضرائب والسماح له بوقت كاف لتنظيم دفاعه.

- توجيه إشعار التحقيق والتوقيت المطلوب قبل عمليات الرقابة للسماح لدافعي الضرائب ليحصل على مساعدة محامي من اختياره تشكل في هذا الصدد ضمانات رئيسية لمرحلة المراقبة ، ويتم تمديد هذه المرحلة

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

المتناقضة بين دافعي الضرائب والإدارة حول مزايا التعديلات المقترحة من خلال تدخل لجننتين استشاريتين شبه قضائيتين للفصل في ذلك.

المطلب الثالث: مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة .

من خلال دراستنا لموضوع البحث ثم الاطلاع على بعض الدراسات السابقة، والتي تتعلق بالرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة، والتي ثم إعداد أطروحات الدكتوراه أو رسائل تخرج ماجستير وفيما يلي أهم التعليقات حول المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة .

أولا المتغيرات :

اتفقت الدراسات السابقة المذكورة سلفا على إشكالية الرقابة الجبائية كأداة لتقويم سلوك المكلفين بالضريبة، أو الرقابة الجبائية ودورها في التحصيل الضريبي، وذلك بإبراز الأجهزة القائمة في مكافحة الغش والتهرب الضريبية وإعطاء حلول علمية لكيفية الرقابة الجبائية بما يضمن تحقيق التوازن بين الإدارة والمكلف. وهذا ما ألغت عليه دراستنا الحالية، وهي دور الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة في مفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية، وإنطلاقا من إشكالية الدراسة والمتمثلة في :
فيما يتجلى دور الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة اتجاه الإدارة الجبائية في مفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية ؟

ثانيا الأهداف:

هدفت بعض الدراسات إلى الكشف عن أثر العلاقة بين الإدارة الضريبية والمكلفين بالضريبة في التحصيل والجبائية، فيما هدف البعض الآخر إلى تحديد مدى اختلاف الأثر في ضوء كل متغير للوضع المهني للمستخدمين وعدد أفراد الأسرة والدخل الشهري للمكلف بالضريبة .
وهذا ما اتفقت عليه دراستنا الحالية وهي توضيح مدى خطورة التهرب الضريبي التي أصبحت ظاهرة اقتصادية خطيرة تعيق التنمية الاقتصادية، ودراسة أثر فعالية الرقابة الجبائية في الحد من انتشار هذه الظاهرة .

الفصل الأول الأدبيات النظرية و التطبيقية للرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة

خلاصة :

تناولنا في هذا الفصل الأسس النظرية لكل من الرقابة الجبائية والمكلفين بالضريبة ،حيث تطرقنا لمفهوم الرقابة الجبائية ، والأهداف المحققة للرقابة الجبائية ، ومفهوم المكلفين بالضريبة وكل ما يتعلق بهم ولمعرفة أكثر عن موضوع بحثنا ركزنا في الجزء الثاني من الفصل على مجموعة من الدراسات السابقة حول الموضوع .

ومن خلال ذلك سوف نحول في الفصل الثاني من الدراسة ، تطبيق ما تم استخلاصه ومعرفة أثر تطبيق الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة في مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الفصل الثاني:

دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول

نوفمبر غرداية

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

تمهيد:

بعد تطرقنا في الفصل السابق للجانب النظري، سنحاول خلال هذا الفصل القيام بدراسة تطبيقية من شأنها أن تساعدنا على تحديد وإبراز مدى مطابقة موضوع بحثنا للواقع الذي نعيشه داخل المؤسسات، وهذا من خلال إسقاط دراستنا على عينة من المؤسسات والمتمثلة في مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية، بحيث سنتطرق في هذا الفصل إلى المبحثين التاليين:

المبحث الأول: تقديم المؤسسة.

المبحث الثاني: دراسة حالات مؤسسات في المفتشية .

المبحث الأول : تقديم المؤسسة

تعد مديرية الضرائب لولاية غرداية اعلى هيئة جبائية على مستوى الولاية بكونها السلطة التنفيذية التي تمارس بها الدولة سيادتها الجبائية من خلال المهام الموكلة لها والمتمثلة في احصاء المكلفين ومتابعة وتسيير ملفاتهم الجبائية ومراقبتها والقيام بتحقيق فيها في حالة او جود تجاوزات الجبائية بالإضافة الى عملية التحصيل .

المطلب الأول : المديرية العامة للضرائب

بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 364-07 مؤرخ في 18 ذي القعدة عام 1428 الموافق 28 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، فإن المديرية العامة للضرائب مكلفة بما يأتي :

- * السهر على دراسة واقتراح وإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية وكذا تنفيذ التدابير الضرورية لإعداد وعاء الضرائب وتصفيتهما وتحصيل الضرائب و الحقوق والرسوم الجبائية وشبه الجبائية؛
- * السهر على تحضير ومناقشة الاتفاقيات الجبائية الدولية والاتفاقات الدولية التي تحتوي على أحكام جبائية أو شبه جبائية؛
- * تنفيذ التدابير الضرورية لمكافحة الغش والتهرب الجبائيين؛
- * السهر على التكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بالضرائب والحقوق والرسوم أيا كانت طبيعتها؛
- * توفير أدوات تحليل ومراقبة تسيير و مردودية مصالح الإدارة الجبائية، لا سيما مؤشرات نجاعة المصالح الجبائية؛
- * السهر على تحسين علاقات المصالح الجبائية مع المكلفين بالضريبة.¹

وتتكون من ثماني (08) مديريات رئيسية:

- مديرية التشريع والتنظيم الجبائيين.
- مديرية المنازعات.
- مديرية العمليات الجبائية والتحصيل.
- مديرية الأبحاث والتحقيقات .
- مديرية الإعلام والوثائق الجبائية.
- مديرية الإعلام الآلي والتنظيم.
- مديرية العلاقات العمومية والاتصال.
- مديرية إدارة الوسائل والمالية.

¹الجريدة الرسمية ، المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم:07-364 المؤرخ في 28/12/2007 ص 15- 20 .

المطلب الثاني أقسام المديرية العامة للضرائب

الإدارة الجبائية لها من الهياكل ما يسمح باتخاذ عمل متوازن يخص تحسين طرق أداء الرقابة. وبهذا الخصوص ، فإن بعض المصالح الجبائية لها مهمة استثنائية ، وهي تنظيم وتسيير عملية المراقبة فالمبدأ أن تكلفة إثبات الأخطاء والنسيان الملاحظة على الوثائق المقدمة من طرف المكلفين تنصب على الإدارة الجبائية ، فالمصالح الجبائية تملك سلفا الرقابة وتركز البحث عن الاختلالات ، فالقيام بالرقابة بفضل

وسائل قانونية والتي يعمل على أساسها أعوان الضرائب .

و تكون المصالح المكلفة بالرقابة الجبائية حسب اختصاصها الإقليمي :

- **الهياكل المركزية** : فالإدارة الجبائية على مستوى السلم المركزي ، تتكون من المفتشية العامة للمصالح الجبائية مديرية التشريع الجبائي ، مديرية المنازعات، مديرية العمليات الجبائية، مديرية الوسائل ، ومديريتين للدراسة ، وكذلك مديرية العمليات الجبائية (والمكلفة بمهمة الرقابة المباشرة).

مديرية العمليات الجبائية : تقوم هذه المديرية بالبحث عن المعلومات الأساسية للوعاء الضريبي، ومراقبة

تحصيل الضرائب والرسوم الخاصة بكل نوع وتتكون من ثلاث (3) نيابة مديريات هي :

نيابة مديرية التحقيقات الجبائية : مكلفة بـ :

-تنسيق وتنشيط نشاطات مصالح التحقيقات المتواجدة على مستوى المصالح الخارجية.

-تقييم نتائج التحقيقات .

-بحث وتحليل ظواهر الغش والتهرب الضريبي بغرض اقتراح حلول للحد من الظاهرة.

-تنفيذ أعمال ذات مصلحة جبائية مثل : الدراسات والتحقيقات التي تهدف إلى عقلنة الطرق فيما يخص المادة الضريبية وكذا الرقابة الجبائية.

نيابة مديرية الإحصاء والتجميع : مهمتها تكمن فيما يلي :

- استقبال ، تركيز ، وتوزيع المعلومات الإحصائية التي تمس الميدان الجبائي وشبه الجبائي، والقيام

بمختلف الأشغال والبحوث والآفاق المتعلقة بالمادة الضريبية وشبه الضريبية.

-تقديم تنبؤات تخص المحاصيل الجبائية والقيام بتحليلها ودراسة كل الطرق الممكنة لتحسين تسيير هذه

التنبؤات¹.

*نيابة مديرية الضمان والأنظمة الجبائية : وتتكلف بـ :

- متابعة ومراقبة تطبيق التشريع الجبائي ، والتنظيم الخاص بإنتاج وتسويق وحركة التبغ ، الخمر ، الكحول ... والمعادن النفيسة.

¹الجريدة الرسمية ، المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم : 06-327 ، المؤرخ بتاريخ : 2006/09/18، مرجع سبق ذكره ،

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

- تقديم الجرد الخاص بختم الدولة والتأكد من صحة مسك واستغلال الكشف الوطني للأختام
- متابعة ، مراقبة وتنشيط مصالح التسجيل والطابع.

الهيكل الجهوية:

المديرية الجهوية للضرائب: هي امتداد المستوى المحلي للإدارة المركزية، حيث أن دورها الأساسي هو إعطاء دفع قوي وفعال لمديريات الضرائب الولائية الواقعة تحت دائرة اختصاصها الإقليمي. وفي هذا الإطار فهي مكلفة بالإنعاش، التنسيق والتوجيه والمراقبة لنشاطات المصالح الجبائية المتواجدة في حدود إقليمها. وتتكون من ثلاث (03) نيابة مديريات هي: نيابة مديرية الموارد البشرية والمنازعات ونيابة مديرية العمليات الجبائية هذه الأخيرة تساهم استثناء في مهمة الإدارة الجبائية وهي المراقبة الجبائية .

*نيابة مديرية العمليات الجبائية: وتتكون من ثلاث (03) مكاتب وهي :

أ - **مكتب التنظيم** : مهمته هي توزيع التعليمات ، المنشورات المقدمة في إطار تطبيق التشريع الساري وكذلك التنسيق في الإطار الجهوي ، لإيصال المعلومات إلى المعنيين بالضريبة عامة وتقديم مختلف الاعتمادات والترخيصات، و إعداد العناصر الإحصائية الدورية بالنسبة لاختصاص المديرية الجهوية فيما يخص الشراء عن طريق الإعفاء والنظم بالشفعة .

ب - **مكتب الإجراءات والطرق المنظمة**: ويقوم بالمساهمة في تعريف إجراءات الرقابة ، و البحث عن المادة الخاضعة للضريبة التحقيق والتقييم ، هذا المكتب مكلف أيضا بالمساهمة في توحيد وتنسيق مقاييس معاملات الإخفاء ، نسبة الخسارة والربح للأسس الضريبية ، خاصة تلك المتعلقة بنظام التقييم الإداري.

ج - **مكتب التقييم الشامل والإحصاء** : يقوم بتقييم أعمال المصالح الجبائية في الجهة عن طريق دراسة النواتج الإحصائية الدورية التي يتلقاها من مديريات الضرائب الولائية.

- **الهيكل الخارجية**: نعني بالهيكل الخارجية تلك التي تخص الإدارة غير المركزية، حيث أن الكفاءة والاختصاص نسبيا مستقلة وهي المديرية الولائية للضرائب ومختلف المفتشيات، ذلك أن المديريات الولائية للضرائب مهيكلة في خمس (05) نيابة مديريات وهي :

نيابة مديرية الوسائل، نيابة مديرية التحصيلات، نيابة مديرية المنازعات، نيابة مديرية العمليات الجبائية و نيابة مديرية الرقابة الجبائية.

غير أن نيابة مديرية العمليات الجبائية ومديرية الرقابة الجبائية هما اللذان لهما صلاحية القيام بالرقابة الجبائية¹.

الجريدة الرسمية، المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 18/09/2006، العدد 59 المؤرخة في 24/09/2006، مرجع سبق ذكره، ص 19.

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

نيابة مديرية العمليات الجبائية : هذه الأخيرة مقسمة إلى ثلاث (03) مكاتب هي :

- 1- **مكتب الأوراد:** هذا المكتب مكلف بالمصادقة على الأوراد التي تم إصدارها من مركز الإعلام الآلي فيما يتعلق بالضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ومكلف كذلك بالتقديم لمكتب الإحصاء (الوعاء) هذه الإحصاءات الدورية المتعلقة بنفس الضرائب والرسوم للقيام بتصنيفها سنويا، تقديم بيان للجماعات المحلية والهيئات المختصة عناصر الضريبة المباشرة المحلية الضرورية لتقديم ميزانياتهم.
 - 2- **مكتب الإحصاءات:** الوعاء: مهمته هو متابعة الأوراد المصفاة من طرف مركز الإعلام الآلي فيما يخص الرسوم على رقم الأعمال ، مراقبة وجعل عناصر البيانات قابلة للتنفيذ.
 - 3- **مكتب التنظيم والتنشيط:** مهمته هو نشر التعليمات الواردة من الإدارة المركزية والمديرية الجهوية، والتي تتعلق بتطبيق التشريع والتنظيم الجبائي ومكلف كذلك بمتابعة إنجاز جدول الأعمال لمفتشي الضرائب فيما يخص رقابة الملفات الجبائية ، الإحصاءات الدورية للمكلفين وكذلك الرقابة الدائمة.
- نيابة مديرية الرقابة الجبائية: هذه المديرية لها الاطلاع بمهمة البحث عن المادة الخاضعة للضريبة والسهر على مراقبة المكلفين الذين لا يؤدون واجباتهم الجبائية وتتكون من ثلاث 03 مكاتب:
- أ - **مكتب البحث عن المادة الخاضعة للضريبة:** مهمة هذا المكتب هو إنشاء كشوفات وجدول للإدارات للمجمعات ، الهيئات ، المؤسسات والأشخاص الذين يمكن أن يحوزوا على المعلومات الجبائية التي يمكن أن تخص الوعاء أو التحصيلات الضريبية ، وكذلك إعداد برامج التدخلات التي يجب أن تتم مباشرة من طرف المكتب المكلف بالحصول على كشوفات الشراء (Recoupement) وكذلك المفتشيات.
 - ب- **مكتب البطاقات والكشوفات: (Fichier et recoupement):** هذا المكتب مكلف أساسا بتسيير البطاقات وتقديم المساعدات للمفتشيات لأجل إعداد بطاقتهم، كذلك له دور التوزيع والترتيب حسب المفتشيات للمعلومات الواردة إليه عن طريق مكتب البحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتنظيم استغلال كشوفات الزبائن بطريقة تضمن المتابعة الصحيحة والدقيقة للوضعية الجبائية للمكلفين حسب اختصاصهم وقطاعهم¹.
 - ج- **مكتب التحقيقات والمراقبة والتقويمات:** هذا المكتب له مهمة إنشاء وتسيير بطاقات المؤسسات والأشخاص الطبيعيين الذين يمكن أن يكونوا محل تحقيق أو مراقبة عميقة لوضعياتهم الجبائية، وبهذا تكون مهمته هي اقتراح الملفات المحقق فيها سنويا ، ومتابعة إنجاز برامج التحقيق في الأجال المحددة. متابعة ومراقبة أعمال الفرق المكلفة بالتحقيق والسهر أثناء التدخلات على احترام التشريع الجبائي المعمول به. ويرمجة رقابة الأسعار المصرح بها فيما يخص المادة الخاضعة للضريبة فيما يتعلق بالعمليات المتعلقة بالمنقولات والعقارات ومراقبة جميع العقود الخاضعة لإجراءات التسجيلات الرئيسية .

مديرية كبريات المؤسسات:

¹الجريدة الرسمية، المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 18/09/2006، العدد 59 المؤرخة في

2006/09/24، مرجع سبق ذكره، ص 19.

هي مكلفة بـ:

- * مسك وتسيير الملف الجبائي للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصها
- * إصدار الجداول وقوائم التحصيلات وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتنفيذ عمليات التسجيل والطابع وتعاينها وتصادق عليها.
- * مراقبة الملفات حسب كل وثيقة.
- * ملفات تعويض قروض الرسوم.
- * الجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والرسوم والأتاوى.
- * مراقبة حساب التسيير مراقبة مسبقة وتصفيه.
- * التموين بالطوابع ومسك محاسبتها.
- * البحث عن المعلومات الجبائية وجمعها واستغلالها ومراقبة التصريحات.
- * إعداد و إنجاز برامج التدخلات والمراقبة لدى المكلفين بالضريبة وتقييم نتائجها.
- * دراسة التظلمات ومعالجتها.
- * متابعة المنازعات الإدارية والقضائية.
- * معالجة طلبات التخفيض الإداري.
- * إعداد الإجراءات المتعلقة بالاعتمادات والتصفية، والأمر بصرف نفقات التسيير والتجهيز مهما كانت طبيعتها وتسهر على تنفيذها وتحيينها.
- * ضمان تسيير المستخدمين وتقييم الاحتياجات من الوسائل المادية والبشرية والتقنية وتعد التقديرات لميزانية المطابقة لذلك.
- * توظيف وتعيين المستخدمين الذين لم تقرر طريقة أخرى لتعيينهم.
- * ضمان مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.
- * نشر المعلومات والآراء اتجاه المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، مع تذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم في مجال الجباية.
- * التعاون والتنسيق مع الهيكل المركزي المكلف بالإعلام في مجال استراتيجية الاتصال والاستقبال والإعلام وكذا تنفيذها.

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

تتكون مديرية كبريات المؤسسات من خمس (05) مديريات فرعية و قبضة و مصلحتين:

1. المديرية الفرعية لجباية المحروقات، وتكلف بـ :

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات العاملة في القطاعين البترولي وشبه البترولي وكذا الشركات الأجنبية غير المقيمة والخاضعة للقانون الجزائري.
- إعداد برامج مراجعة هذه الملفات وتنفيذها.
- إعداد التشخيصات الدورية والتحليل والإحصائيات و تحضير مخططات العمل.

تعمل على تسيير:

أ) مكتب تسيير الملفات الجبائية، ويكلف بـ:

- ضمان لتكفل بالتصريحات الجبائية الشهرية والسنوية ومراقبتها.
- ضمان فحص ومعالجة طلبات الشراء بالإعفاء والنظم الامتيازية، وطلبات استرجاع الرسم على القيمة المضافة وكذا كل الإجراءات الأخرى المتعلقة بتسيير الملفات الجبائية.

ويضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة المؤسسات البترولية؛
- مصلحة المؤسسات شبه البترولية.

ب) مكتب المراجعات الجبائية، ويكلف بـ:

- إعداد و تنفيذ برامج مراجعة المؤسسات البترولية وشبه البترولية والشركات غير المقيمة .
- إنجاز كل تحرٍ أو بحث يخص الشركات البترولية وشبه البترولية والشركات غير المقيمة.

ويضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة مراجعة المؤسسات البترولية؛
- مصلحة مراجعة المؤسسات شبه البترولية.

ج) مكتب الإحصائيات والملخصات، ويكلف بـ:

- إعداد الإنتاجات الإحصائية الدورية ووضعيات التلخيص و دمج الملفات وكذا تحيين قاعدة المعطيات؛

- تنسيق ومتابعة الشركات التابعة لقطاع المحروقات مع المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالطاقة والمناجم.

ويضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة الإنتاجات الدورية.
- مصلحة التحليل.

2. المديرية الفرعية للتسيير، وتكلف بـ:

- تسيير الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للقانون العام وكذا المؤسسات غير المقيمة.
- مهام الوعاء و متابعة تحصيل الضرائب والحقوق والرسوم.
- معالجة ملفات استرجاع الرسم على القيمة المضافة.

تعمل على تسيير:

أ) مكتب تسيير الملفات، ويكلف بـ:

- استلام التصريحات واستغلالها وكذا مراقبة الملفات على أساس المستندات.
- تسيير ومتابعة النظم الجبائية الإمتيازية والخاصة.
- التكفل بالتحقيق الأولي في المنازعات.
- ويضم هذا المكتب أربع (04) مصالح هي:
 - مصلحة قطاع الصناعات.
 - مصلحة قطاع البناء والأشغال العمومية.
 - مصلحة قطاع التجارة.
 - مصلحة قطاع تأدية الخدمات.

ب) مكتب التدخلات ودعم التسيير، ويكلف بـ:

- متابعة التكفل بمقارنة المستندات.
- معالج طلبات استرجاع الرسم على القيمة المضافة.
- القيام بالتدخلات المنتظمة والمعاينات في عين المكان.
- ويضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:
 - مصلحة متابعة الامتيازات الجبائية واسترجاع الدفع المسبق للرسم على القيمة المضافة.
 - مصلحة المعاينات ومتابعة المعلومة الجبائية.

ج) مكتب مراقبة التحصيل والتصفية، ويكلف بـ:

- ضمان تقييم عمل التحصيل و متابعته دوريا وإحصائيا؛
- ضمان متابعة و تطهير قيود قباضة والتصفية المحاسبية لها و كذا عقد إجراءات القيد على الحساب.

يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة تصفية الحسابات .
- مصلحة الإحصائيات والتقديرات.

3. المديرية الفرعية للرقابة والبطاقيات، وتكلف بـ:

- تنفيذ برامج مراجعة المحاسبة ومتابعتها.
- اقتراح التسجيل في البرامج السنوية للمراقبة.
- البحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها مع إنجاز التحقيقات و التحريات.

تعمل على تسيير:

(أ) مكتب المراجعات، ويكلف بـ:

- إعداد مشروع برنامج المراجعة و متابعة تنفيذه؛
- السهر على احترام قواعد المراقبة وإجراءاتها.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) تعملان في شكل فرق:
- مصلحة مراقبة مؤسسات قطاع الصناعة والبناء و الأشغال العمومية .
- مصلحة مراقبة مؤسسات قطاع التجارة وتأدية الخدمات.

(ب) مكتب البطاقيات والمقارنات والتحريات، ويكلف بـ:

- تشكيل مختلف البطاقيات الممسوكة وتسييرها.
- تنفيذ إجراءات التحقيقات و التحريات والبحث عن المعلومة الجبائية واستغلالها.
- المساعدة في مراجعات المحاسبة.
- يضم هذا المكتب ثلاث مصالح (03) تعمل في شكل فرق، هي:
- مصلحة البطاقيات والمقارنات.
- مصلحة الأبحاث والتحريات.
- مصلحة المساعدة و دعم المراقبة

4. المديرية الفرعية للمنازعات، وتكلف بـ:

- فحص الشكاوي و الطعون الخاضعة لاختصاص مديرية كبريات المؤسسات و دراستها.
- تحضير الملفات النزاعية المتعلقة بالقضايا المقدمة للهيئات القضائية المختصة مع فحص هذه الملفات ومتابعتها.
- تبليغ القرارات والأمر بصرفها.

تعمل على تسيير:

(أ) مكتب الشكاوي، ويكلف بـ:

- بمعالجة الشكاوي التي تقدمها المؤسسات والمتعلقة بالوعاء والمراقبة والتحصيل .
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

- مصلحة منازعات الوعاء و التحصيل .
- مصلحة منازعات مراجعات المحاسبة.

ب) مكتب لجان الطعن والمنازعات القضائية ، ويكلف بـ:

- التكفل بطلبات المكلفين بالضريبة المقدمة للجان الطعن المركزية .
 - التكفل بطلبات القبول كعديمة القيمة لمبلغ الضرائب و الرسوم التي يرى أنه يستحيل تحصيلها وتلك التي ينبغي قبول إعفاء المسؤولية عنها أو في إرجاء الدفع.
 - متابعة المنازعات أمام الجهات القضائية الإدارية والجزائية.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة لجان الطعن.

- مصلحة المنازعات القضائية.

ج) مكتب التبليغ والأمر بالدفع ، ويكلف بـ:

- إعداد وإرسال الإشعارات بتبليغ القرارات المتخذة في جال لطعن النزاعي أو الإعفائي والقيام بإجراءات الأمر بالدفع لأحكام القرارات القضائية المتخذة وإعداد الإحصائيات عن كل ذلك.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة التبليغات

- مصلحة الأمر بالدفع و الإحصائيات.

5. المديرية الفرعية للوسائل، وتكلف بـ:

- ضمان تسيير المسارات المهنية للمستخدمين والمبادرة بالأعمال التكوينية.
 - ضمان إعداد الميزانية السنوية و الحساب الإداري ومسك الجرد الأمر بدفع التخفيضات.
 - ضمان متابعة و تنسيق جهاز تقييم الأداء في إطار مؤشرات التسيير.
- وتتكون هذه المديرية الفرعية من ثلاثة (03) مكاتب:

أ) مكتب المستخدمين والتكوين، ويكلف بـ:

- إعداد مخطط تسيير الموارد البشرية ومتابعة تنفيذه.
 - إعداد مخططات التكوين بالاتصال مع مخطط التكوين السنوي ومتعدد السنوات للمديرية العامة للضرائب.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة المستخدمين

- مصلحة التكوين.

ب) مكتب الوسائل، ويكلف بـ:

- تسيير الوسائل المادية الضرورية لعمل المصالح.
 - التكفل بالجوانب المتعلقة بالأمن والنظافة؛
 - تنظيم و تمويل و تسيير مخزن المطبوعات والأرشيف.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:

- مصلحة الصفقات والصيانة
- مصلحة متابعة المطبوعات والأرشيف.

ج) مكتب عمليات الميزانية، ويكلف بـ:

- الأمر بدفع الأجور والمنح والتعويضات و كذا نفقات التسيير.
 - الأمر بدفع التخفيضات
 - الإعداد السنوي للحساب الإداري.
- يضم هذا المكتب مصلحتين (02) هما:
- مصلحة نفقات التسيير؛
 - مصلحة المحاسبة.

6. قباضة الضرائب ، وتكلف بـ:

- التكفل بالتسديدات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة بعنوان المدفوعات العفوية المنجزة أو الجداول العامة أو الفردية المتخذة ضدهم وكذا متابعة وضعيتهم في مجال التحصيل.
 - تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري العمل بهما والمتعلقة بالتحصيل القصري للضريبة؛
 - مسك محاسبة مطابقة لقواعد المحاسبة العمومية و تقديم حسابات التسيير المعدة لمجلس المحاسبة.
- وتضم قباضة الضرائب ثلاثة (03) مصالح هي :

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المحاسبة.
- مصلحة المتابعات.

7. مصلحة الاستقبال وإعلام المكلفين بالضريبة، وتكلف بـ:

- تنظيم استقبال المكلفين بالضريبة وإعلامهم.
- نشر المعلومات في اتجاه المكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات، لتذكيرهم بحقوقهم وواجباتهم الجبائية.
- التكفل بحاجيات مديرية كبريات المؤسسات فيما يخص لوثائق الجبائية.

8. مصلحة الإعلام الآلي، وتكلف به:

- ضمان استغلال التطبيقات و تأمينها؛
- ضمان تسيير التأهيلات و تراخيص الدخول.
- ضمان تحيين الملفات التقنية للتجهيزات المعلوماتية والتطبيقات المستعملة.

المطلب الثالث : مفتشية الضرائب أول نوفمبر:

تم افتتاح مفتشية الضرائب أول نوفمبر سنة 1992، حيث كانت تسمى قبل هذا التاريخ مفتشية الضرائب المباشرة ومفتشية التسجيل ، أما بعد انتعاش النشاط الاقتصادي داخل ولاية غرداية تم الفصل بين المفتشيتين، حيث تم فتح مفتشية الضرائب المباشرة وأطلق عليها تسمية أول نوفمبر سنة 2002 ، وهي تضم كل من حي ثنية المخزن وحي مليكة العليا والسفلى وكذا حي الحاج مسعود إضافة إلى حي بو هراوة و واد نشو¹.

وتتمثل مهام مفتشية الضرائب أول نوفمبر:

1- مكتب جباية الاشخاص الطبيعيين: يحتوي على ملفات أشخاص طبيعيين سواء المنتمين إلى نظام

جباي حقيقي أو الخاضعين إلى النظام الجزائي أو نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، حيث هذا المكتب يقوم بمراقبة تصريحات المكلفين وتحرير جداول الضريبة الخاصة بهم كل على حدى .


مكتب جباية المؤسسات والمهن الحرة : هذا الأخير يحتوي على ملفات المؤسسات أو الشركات أو الشركات

الناشطة في نطاق الحدود الإقليمية للمفتشية منها شركات المساهمة والتضامن ،شركات ذات مسؤولية المحدودة ، و الشركات ذات الشخص الوحيد تضاف إليهم التعاونيات حسب أنواعها ، وكذلك يحتوي على ملفات أصحاب المهن الحرة مثل المحامين ، المحاسبين ، الأطباء.....إلخ ، ومن مهامه الرئيسية متابعة تصريحات المكلفين وكذا تحرير جدول ضريبة خاصة بهم كل سنة.

2- مكتب الجباية العقارية : هذا المكتب تحرر فيه الجداول الناتجة عن عقود الكراء المتواجدة في

الحدود الإقليمية للمفتشية سواء عقود تجارية أو عقود ذات طابع سكني متعلقة بشخص طبيعي أو معنوي يضاف إلى هذه المهام الرسم على التطهير .

¹الجريدة الرسمية ، المادة 17 ، المرسوم التنفيذي رقم : 06-327 المؤرخ بالتاريخ : 18 سبتمبر 2006 ص 10



الشكل رقم (2-1): الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

المبحث الثاني: دراسة حالات مؤسسات في المفتشية .

قمنا بإختيار عشوائي للملفات وتم مراقبتها حسب السنوات الغير متقادمة

المطلب الأول: حالة الرقابة لشخص طبيعي

الفرع الأول: الحالة الأولى.

شخص طبيعي صاحب مؤسسة مقاوله للبناء افتتح نشاطه بتاريخ 02 /12 /08 تحت رقم احصائي (جبائي) 197315360031633 وفق رقم المادة 47010224018 تم ادراج ملفه في اطار الرقابة الجبائية على أساس الوثائق لسنة 2018 حيث تم ارسال وثيقة طلب المعلومات (C3)(أنظر الملحق 01) حيث تضمنه العناصر المراد مراقبته للسنوات 2014، 2015، 2016 تحت رقم 20 /2017 بتاريخ 2017/03/15، حيث تضمنه ما يلي :

وثيقة طلب المعلومات للسنوات 2014 و 2015 و 2016

وثيقة طلب المعلومات لسنة 2014:

الجدول رقم(2-1): وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2014

| المبالغ | التعيين |
|---------|--|
| - | الكشف البنكي المؤشر من البنك لسنة 2014 |
| 390000 | مشتريات لسنة 2014 |
| 172446 | مصاريف التأمين لسنة 2014 |
| 52065 | خدمات أخرى لسنة 2014 |
| 498895 | اهتلاكات لسنة 2014 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

وثيقة طلب المعلومات لسنة 2015:

الجدول رقم(2-2): وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2015

| المبالغ | التعيين |
|----------|--|
| - | الكشف البنكي المؤشر من البنك لسنة 2015 |
| 17608540 | رقم الأعمال المصرح به في (G50) لسنة 2015 |
| 30514747 | رقم الاعمال لكشوف المقبوضات لسنة 2015 |
| 854700 | الكرء لسنة 2015 |
| 7563002 | المشتريات لسنة 2015 |
| 104372 | خدمات أخرى لسنة 2015 |
| 1840457 | مصاريف المستخدمين لسنة 2015 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

وثيقة طلب المعلومات لسنة 2016:

الجدول رقم(3-2) : وثيقة طلب المعلومات للسنوات C3 لسنة 2016

| المبالغ | التعيين |
|----------|--|
| - | الكشف البنكي المؤشر من البنك لسنة 2016 |
| 57572562 | مشتريات الدورة لسنة 2016 |
| 393121 | مصاريف التأمين لسنة 2016 |
| 531718 | خدمات أخرى لسنة 2016 |
| 2202058 | اهتلاكات لسنة 2016 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

ملاحظة: مطلوب احضار الوثائق الأصلية لا النسخ

بعد استلام المعني لوثيقة طلب المعلومات (C03) يمنح أجل 30 يوما من تاريخ استلامه لهذه الوثيقة لإحضار عناصر التي طلب منه تبريرها، و ذلك طبا للمادة 19 من القانون اجراءات الجبائية : بعد ايداع المكلف لوثائقه المحاسبية بتاريخ 31/05/2017 قامة المصلحة بعملية الرقابة على الوثائق المودعة و كانت التسوية كالآتي :

عملية الرقابة الأولية لسنة 2014 :

الجدول رقم(2-4):عملية الرقابة الأولية لسنة2014

| المبالغ | التعيين |
|-------------------------|-------------------|
| مصاريف التأمين لسنة2014 | |
| 172446 | مبلغ مطلوب تبريره |
| 145677 | مبلغ مبرر |
| 26769 | مبلغ غير مبرر |
| مصاريف أخرى لسنة2014 | |
| 52065 | مبلغ مطلوب تبريره |
| 18164 | مبلغ مبرر |
| 33901 | مبلغ غير مبرر |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

عملية الرقابة الأولية 2015 : المكلف قام بتبرير جميع العناصر التي طلب منه تبريرها
عملية الرقابة الأولية 2016:

الجدول رقم(2-5): عملية الرقابة الأولية لسنة2016

| المبالغ | التعيين |
|-----------------------------|---------------|
| مصاريف أخرى 531718 لسنة2016 | |
| 42823 | مبلغ مبرر |
| 488895 | مبلغ غير مبرر |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التسوية الجبائية تمت كآتي :

في اطار الرقابة الجبائية على أساس الوثائق للمكلف الجبائي في اطار برنامج الرقابة لسنة 2017 تم ارسال (C3) الى المعني بتاريخ 2017/03/15 تحت رقم 2017/20 و بعد ايداع المعني الوثائق المحاسبية بتاريخ 2017/05/31 و بعد مراقبتها ثم تعديل التصريحات الجبائية للعناصر الغير مبررة لسنوات 2014، 2015، 2016 طبا للمادة 18,19 من قانون الاجراءات الجبائية التسوية الأولية لسنة 2014: الجدول رقم(2-6):تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2014(التسوية الأولية)

| التعيين | المبالغ |
|---------------------------------|---|
| رقم الاعمال المصرح به لسنة 2014 | لا شيء |
| العجز لسنة 2014 | 1098244 |
| التأمين لسنة 2014 | 26769 |
| خدمات أخرى لسنة 2014 | 33901 |
| الربح المعتمد لسنة 2014 | $-1037574 = 26769 + 33901 + (-1098244)$ |
| عجز سنة 2014 | 1037574 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التسوية الأولية لسنة 2016:

الجدول رقم(2-7): تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2016(التسوية الأولية)

| التعيين | المبالغ |
|---|-----------------------------|
| رقم الاعمال المصرح به لسنة 2016 | 15938692 |
| الربح المصرح به لسنة 2016 | 900988 |
| خدمات أخرى لسنة 2016 | 488895 |
| الربح المعتمد لسنة 2016 | $1389883 = 900988 + 488895$ |
| القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة عن الربح IRG | 210296 |
| القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة عن الربح IRG | 356964 |
| الفرق | 146668 |
| العقوبة 15% | 22000 |
| المجموع | 168668 |

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تم اخطار المكلف بهذه التسوية وفق وثيقة التسوية الأولية (C04)(أنظر الملحق 02) تحت رقم 338/2017 بتاريخ 2017/07/02

يمنح للمكلف أجل 30 يوم من تاريخ استلامه لهذه الوثيقة للرد عن التسوية الجبائية التي تأسست بحقه طبقا للمادة 59 من قانون المالية لسنة 2002 .

بعد استلام المكلف لوثيقة التسوية الأولية و تقديمه التبريرات حول العناصر الغير مبررة بتاريخ 2017/08/16

وقد تم فرض العقوبة وفق الجدول التصاعدي

والعقوبات يتم فرض معدل العقوبة حسب المبلغ المتهرب منه.

قامت المصلحة بعملية الرقابة مرة ثانية و كانت التسوية الجبائية كالاتي :

التسوية النهائية لسنة 2014:

الجدول رقم(2-8):التسوية النهائية لسنة 2014 C4D

| المبالغ | التعيين |
|-----------------------------------|---------------------------------|
| لا شيء | رقم الاعمال المصرح به لسنة 2014 |
| 1098244 | العجز لسنة 2014 |
| 26769 | التأمين لسنة 2014 |
| 33901 | خدمات أخرى لسنة 2014 |
| -1037574= 26769 +33901+(-1098244) | الربح المعتمد لسنة 2014 |
| 1037574 | عجز سنة 2014 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التسوية النهائية لسنة 2016:

الجدول رقم (2-9): التسوية النهائية لسنة 2016 C4D

| المباغ | التعيين |
|---------------------------|---|
| 15938692 | رقم الأعمال المصرح به لسنة 2016 |
| 531718 | خدمات أخرى لسنة 2016 |
| 1059721 = 158736 + 900988 | الريح المعتمد لسنة 2016 |
| 210296 | القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة للضريبة على الدخل الاجمالي IRG |
| 257917 | القاعدة المعتمدة حقوق المستحقة على الدخل الاجمالي |
| 47621 = 210296 - 257917 | الفارق : |
| 4762 = %10 × 47621 | العقوبة : 10% |
| 52383 = 4762 + 47621 | المجموع : |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تم اخطار المعني بجدول الضريبي المستحق في حقه بواسطة وثيقة التسوية النهائية رقم

2017/499 بتاريخ 2017/09/26 مرفوق بالجدول الضريبي رقم 2017/485 بتاريخ 2017/09/26

ملاحظة :

لا يمكن للمكلف الاحتجاج حول الضريبة الصادرة في حقه إلا بالجوء الى الطعن لدى مديرية

الضرائب التابعة له اقليميا

يمنح للمكلف أجل (30 يوم) من تاريخ صدور الجدول الضريبي لتسديد المستحقات الضريبية

المرتتبة عليه ، و في حالة تجاوز المدة الممنوحة قانونيا يتعرض المكلف إلى عقوبات التحصيل ، و هي

كالآتي :

10% من اليوم الموالي لانتهااء تاريخ الاستحقاق

3% تصبح سارية عن كل شهر إلى حد أقصاه 25% .

وتم تحديد العقوبة وفق جدول تحديد معدل العقوبات.

تحليل الدراسة الأولى

من خلال دراستنا للحالة الأولى : يظهر لنا أن صاحب هذه المؤسسة صرح بعجز جدا هام 1098244 وبعد عملية الرقابة على أساس الوثائق تم تخفيض العجز إلى 1037574 دج ، وذلك نتيجة عدم وجود وثائق ثبوتية تبرر بعض المصاريف التي طلب من المكلف بتبريرها ، حيث تم قياس نسبة التهرب بـ 5.5% وهي نسبة تعتبر نسبة مقبولة نوعا ما ، حيث يمكن ارجاعها إلى أخطاء سهو وقع فيها محاسب الشركة.

الفرع الثاني : الحالة الثانية:

شخص طبيعي صاحب مقولة بناء ابتداء نشاطه 2008/12/02 تحت رقم المادة

47010224018 مستفيد من صندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب تمت المراقبة على ملفه الجبائي في

اطار الرقابة الشكلية الجبائية للسنوات 2014 و 2016

الجدول رقم (2-10): تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة (التسوية الأولى)

| المبايع | التعيين |
|-------------------------------------|--|
| TTC3566815 | حساب الزبائن لسنة 2015/12/31 |
| 8841302 | رقم الاعمال المفوتر المصرح به |
| TTC3608510 | حساب الزبائن لسنة 2016/12/31 |
| | تحديد رقم الاعمال الحقيقي المحصل |
| 3048560 | حساب الزبائن خارج الرسم 2015/12/31 |
| 3084196 | حساب الزبائن خارج الرسم 2016/12/31 |
| 3084196-3048560+8841302 8805666= | رقم الاعمال المحصل الحقيقي = رقم الاعمال المفوتر + حساب الزبائن 2015/12/31 HT - حساب الزبائن 2016/12/31 HT |
| 8805666 | رقم الاعمال المصرح به في G50 |
| لا شيء | الفارق |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

بعد الاطلاع على ميزانية سنة 2014 المكلف صرح بربح جبائي قدره 900988

وبعد التثبت تبين أنه لم يتم بتسديد الضريبة على الدخل الاجمالي لسنة 2014، بما أن المكلف

خاضع للنظام الحقيقي المبسط فإنه يخضع لضريبة على الدخل الاجمالي اقتطاع من المصدر IRG

حساب الضريبة على الدخل الاجمالي اقتطاع من المصدر IRG

الجدول رقم (2-11): التسوية النهائية للضريبة على الدخل الاجمالي اقتطاع من المصدر

| التعيين | المبالغ |
|-------------|-------------------------------|
| الضريبة | $180198 = 20\% \times 900988$ |
| العقوبة 35% | $63069 = 35\% \times 180198$ |
| المجموع | 243267 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تحليل الحالة الثانية :

من خلال دراستنا للحالة الثانية يظهر لنا أن صاحب المؤسسة صرح برقم أعماله في أجاله القانونية ولم يتم بأي غش جبائي ماعدا التماطل في عملية التسديد للضريبة على الدخل الإجمالي.

الفرع الثالث: الحالة الثالثة

شخص طبيعي صاحب مقاوله للبناء والراي تحت رقم 47010002089 ابتداء نشاطه 1991/07/26 في اطار الرقابة الشكلية على الملف الجبائي ،تبين أن المكلف لم يتم بالتصريح برقم أعماله لسنة 2017 وبعد ورود كشف مقبوضات من الخزينة العمومية بمبلغ 84041780(خارج الرسم) التسوية الجبائية كانت كالاتي :

بما أن المكلف يمتن نشاط مقاوله البناء، فإنه يخضع للرسم على النشاط المهني بمعدل (2%) مع منحه تخفيض 25% من رقم الاعمال $126062 = 2\% \times [(25\% \times 8404178) - 8404417]$

الجدول رقم(2-12):جدول التسوية الأولية C4

| التعيين | المبالغ |
|------------------------------------|---|
| الرسم على النشاط المهني | $126062 = 2\% \times [(25\% \times 8404178) - 8404417]$ |
| العقوبة 25% | $31515 = 25\% \times 126062$ |
| المجموع | $157577 = 31515 + 126062$ |
| الرسم على القيمة المضافة TVA 19% | $1596793 = 19\% \times 8404178$ |
| العقوبة | $399198 = 25\% \times 1596793$ |
| المجموع | $1995991 = 399198 + 1596793$ |
| مجموع الرسوم المستحقة في حق المكلف | $2153568 = 1995991 + 157577$ |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

تم اخطار المكلف بواسطة وثيقة التسوية الاولية(C04) ،وذلك طبقا للمادة18.19 من قانون الاجراءات الجبائية تحت رقم 1794/2017بتاريخ 2017/12/24

بعد انقضاء المدة القانونية المقدرة ب 30يوم من تاريخ الاستلام وعدم رده

تم تحرير وثيقة التسوية النهائية C4D (انظر الملحق3)تحت رقم 127/2018 بتاريخ 2018/03/14 بنفس معلومات التي تضمنتها وثيقة التسوية الاولية مرفوقة بجدول ضريبي إضافي تحت رقم 17/2018 بتاريخ 2018/03/17

الجدول رقم(2-13):جدول التسوية النهائية C4D

| المبالغ | التعيين |
|---|------------------------------------|
| $126062 = [8404178 \times 25\% - 8404178] \times 2\%$ | الرسم على النشاط المهني |
| $31515 = 25\% \times 126062$ | العقوبة 25% |
| $157577 = 31515 + 126062$ | المجموع |
| $1596793 = 19\% \times 8404178$ | الرسم على القيمة المضافة TVA 19% |
| $31515 = 25\% \times 126062$ | العقوبة |
| $157577 = 31515 + 126062$ | المجموع |
| $1596793 = 19\% \times 8404178$ | الرسم على القيمة المضافة TVA |
| $399198 = 25\% \times 1596793$ | العقوبة |
| $1995991 = 399198 + 1596793$ | المجموع |
| $2153568 = 1995991 + 157577$ | مجموع الرسوم المستحقة في حق المكلف |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تحليل الحالة الثالثة: من خلال التسوية الجبائية رقم03 المكلف لم يقم بالتصريح برقم الأعمال المحصل ،لكن في إطار تبادل المعلومات بين إدارة الخزينة العمومية وإدارة المصالح الجبائية تم تحرير كشف المقبوضات من طرف الخزينة العمومية في حق المكلف وإرسالها إل المفتشية التابعة له إقليميا وذلك عبر مديرية الضرائب الولائية (مكتب المراقبة الجبائية)، حيث تمت التسوية حول رقم الأعمال الوارد للمفتشية مع تطبيق عقوبات عدم التصريح.

الفرع الرابع: الحالة الرابعة:

شخص طبيعي صاحب مقاوله بناء مستفيد من صندوق الوطني لتطوير و دعم الاستثمار ابتداء نشاطه بتاريخ 2012/09/12.

وثيقة التسوية الأولية لسنة 2014

الجدول رقم(2-14): وثيقة التسوية الأولية C4

| التعيين | المبالغ |
|------------------------------|------------------------------|
| رقم الاعمال لكشوف المقبوضات | 12174575 |
| رقم العمال المصرح في G50 | 11695056 |
| الفارق | 479519 |
| الرسم على النشاط المهني | $9590 = 2\% \times 479519$ |
| العقوبة | $959 = 10\% \times 9590$ |
| المجموع | 10549 |
| الرسم على القيمة المضافة TVA | $81518 = 17\% \times 479519$ |
| العقوبة | $12228 = 15\% \times 81518$ |
| المجموع | $93746 = 12228 + 81518$ |
| مجموع الرسوم المستحقة | $104295 = 93746 + 10549$ |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تم اخطار المكلف بواسطة وثيقة التسوية الاولية c04 وذلك طبقا للمادة 18.19 من قانون الاجراءات الجبائية تحت رقم 1292/2015 بتاريخ 2015/12/20.

بعد انتهاء الفترة القانونية الممنوحة من طرف المشرع الجبائي المقدرة ب 30 يوم من خلال استلامه للوثيقة، حيث تم تحرير وثيقة التسوية النهائية c04d تحت رقم 1305/2015 بتاريخ 2016/01/30 مرفوقة بالجدول الضريبي رقم 210/2015 بتاريخ 2017/03/03.

الجدول رقم(2-15):وثيقة التسوية النهائية C4D

| التعيين | المبالغ(دج) |
|------------------------------|------------------------------|
| رقم الاعمال لكشوف المقبوضات | 12174575 |
| رقم العمال المصرح في G50 | 11695056 |
| الفارق | 479519 |
| الرسم على النشاط المهني | $9590 = 2\% \times 479519$ |
| العقوبة | $959 = 10\% \times 9590$ |
| المجموع | 10549 |
| الرسم على القيمة المضافة TVA | $81518 = 17\% \times 479519$ |
| العقوبة | $12228 = 15\% \times 81518$ |
| المجموع | $93746 = 12228 + 81518$ |
| مجموع الرسوم المستحقة | $104295 = 93746 + 10549$ |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تحليل الحالة الرابعة: من خلال دراسة حالة رقم 04 الشخص مستفيد من دعم وتطوير الاستثمار (ANDI)

نتيجة المقارنة بين الأعمال المصرح به ورقم أعمال لكشوف المقبوضات تم تأسيس الرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة على الفارق مع تطبيق العقوبات التي أقرها المشرع الجبائي وعدم رده.

المطلب الثاني: حالة الرقابة لشخص معنوي

الفرع الأول: الحالة الخامسة:

في إطار الرقابة الجبائية على أساس الرقابة الشكلية تم إدراج الشركة

"EURL "HBOR EXPORT IMPORT" في إطار القائمة الإسمية للرقابة لسنة 2017 حيث تم إرسال وثيقة طلب المعلومات إلى المكلف تحت رقم 2017/03 بتاريخ 2017/02/10 و تضمنت العناصر التالية .

الجدول رقم(2-16):وثيقة طلب المعلومات C3

| التعيين | المبالغ |
|------------------------------------|-----------|
| مصاريف الكراء | 156000 |
| خدمات أخرى | 2686960 |
| ضرائب و رسوم مماثلة مدفوعة | 6113437 |
| مصاريف بنكية | 3562494 |
| تكاليف أخرى عملياتية | 4244793 |
| رقم الأعمال المصرح به في (G50) | 433102612 |
| رقم الأعمال المصرح به في الميزانية | 433712006 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

المطلوب من المكلف احضار الوثائق الأصلية ، لا نسخ .

بعد انتهاء المدة القانونية لإيداع المكلف لوثائقه المحاسبية تمت التسوية الأولية كالتالي :

الجدول رقم(2-17): تحديد الفروقات لرقم الأعمال والنتيجة لسنة 2014(التسوية الأولية)

| التعيين | المبالغ |
|------------------------------------|-----------|
| رقم الأعمال المصرح به في G50 : | 433102621 |
| رقم الأعمال المصرح به في الميزانية | 433712006 |
| الفارق | 609394 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

بما أن نشاط الشركة هو تصدير و استيراد الذهب فإنها غير خاضعة للرسم على القيمة المضافة (TVA)

الجدول رقم(2-18):جدول التسوية الأولية C4

| التعيين | المبالغ |
|------------------------------|-----------------------------|
| حساب الرسم على النشاط المهني | $12188 = 2\% \times 609394$ |
| العقوبة 10% | $1219 = 10\% \times 12188$ |
| المجموع | $13407 = 1219 + 12188$ |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

بما أن المكلف لم يقدم الوثائق المحاسبية لتدبير التكاليف فإن عملية التسوية الجبائية هي كالآتي :

الجدول رقم(2-19):التسوية الجبائية النهائية C4D

| المبالغ | التعيين |
|---|--|
| 19928967 | الربح المصرح به لسنة 2014: |
| | المصاريف غير مبررة تماما |
| 15600 | مصاريف الكراء : |
| 2686960 | خدمات أخرى : |
| 6113437 | ضرائب و رسوم متشابهة مماثلة مدفوعة |
| 3562494 | مصاريف بنكية |
| 4244793 | تكاليف أخرى عملياتية |
| +19928967+15600+2686960+6113437 36692651=4244793+3562494 | الربح المعتمد: |
| | إحساب الضريبة على أرباح الشركات |
| | الضريبة على أرباح الشركات للربح المصرح به |
| 4982242= 25% × 19928967 | بما أن طبيعة نشاط الشركة تجاري فإنها تخضع IBS لمعدل 25% |
| 9173163=25% × 36692651 | الضريبة على أرباح الشركات للربح المعتمد |
| 4190921= 4982242-9173163 | الفرق |
| 1047730 | العقوبة المطبقة (25%) |
| 5238651=1047730+4190921 | المجموع |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول

نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-20) : الضريبة على الدخل الإجمالي الاقتراع من المصدر C4D

| المباغ | التعيين |
|-----------------------------|----------------------|
| 14946725=4982242-19928967 | القاعدة المصرح بها : |
| 1494672= 10% × 14946725 | TL/IRG |
| 27519488= 9173163 -36692651 | القاعدة الخاضعة |
| 2751949 =10% × 27519488 | IRG/TL |
| 1257277= 1494672 - 2751949 | الفرق |
| 314319 =25% ×1257277 | العقوبة (25%): |
| 1571596 | المجموع |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تم إعلام الشركة بواسطة وثيقة التسوية الأولية C4 تحت رقم : 2017/195 بتاريخ 2017/04/04 يمنح أجل 30 يوم للمكلف للرد حول التسوية الصادرة في حقه في الخانة المخصصة له في وثيقة التسوية الأولية C4 ، و بعد انتهاء المدة القانونية و إحضار المكلف لوثائقه المحاسبية ثم عملية مراقبتها من طرف العون المكلف و أسفرت النتائج على النحو الآتي:

الجدول رقم(2-21):جدول تحديد الفروقات للمصاريف

| المباغ | التعيين |
|---------|---|
| 156000 | مصاريف الكراء : |
| 112000 | المصاريف المبررة: |
| 44000 | المصاريف غير المبررة : |
| 2686960 | خدمات أخرى: |
| 1731512 | المصاريف المبررة : |
| 955448 | المصاريف الغير مبررة : |
| 6113437 | ضرائب و رسوم متماثلة مدفوعة :مبررة كليا |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

المكلف قام بإدراج الضريبة على أرباح الشركات كتكلفة تقطع من رقم الأعمال مبلغ 4982242

(مصاريف مرفوضة)

المصاريف المبررة : 1131195

مصاريف بنكية : المكلف قام بتسديد جميع المصاريف البنكية بمبلغ 3562494

تكاليف أخرى عملياتية: 4244793

المكلف تنازل عن بعض العتاد و بعد التثبيت في جدول اعداد فائض و ناقص القيمة تبين أنه لم

يقم بإدراج سعر الاكتساب الحقيقي، حيث قام بتضخيمه و اثرى عملية المراقبة تجلى لنا أنه أخفى مبلغ قدره

2193228

المصاريف المبررة : 2051565

التسوية النهائية : الجدول رقم(2-22): التسوية النهائية C4D

| التعيين | المبالغ |
|--|---|
| الريح المعتمد : | + 955448+44000 +19928967 28103885= 2193228+4982242 |
| القاعدة المصرح : | |
| الضريبة على أرباح الشركات المستحقة (IBS) | 4982242 |
| القاعدة الخاضعة : | 7025971 = %25 × 28103885 |
| الفرق | 21077914 = 7025971 - 28103885 |
| العقوبة المطبقة(25%) | 5269479= %25× 21077814 |
| المجموع | 26347393=21077916+5269479 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول

نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-23): التسوية النهائية الخاص بالضريبة على الدخل الإجمالي الاقتطاع من المصدر

| المبالغ | التعين |
|---|-----------------------------------|
| | الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL |
| $10\% \times (4982242 - 19928967)$ $1494672 =$ | القاعدة المصرح بها |
| $=10\% \times (7025971 - 28103885)$ 2107791 | القاعدة الخاضعة : |
| $613119 = 1494672 - 2107791$ | الفرق: |
| $153280 = 25\% \times 613119$ | العقوبة (25%) |
| $766399 = 613119 + 153280$ | المجموع: |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-24): جميع الحقوق المستحقة

| التعين | 2014 |
|---------|----------|
| TAP | 12188 |
| IBS | 21077914 |
| IRG | 613119 |
| العقوبة | 5423978 |
| المجموع | 27127199 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التحليل للحالة الخامسة:

بما أن طبيعة الشركة هي تجاري والحدث المنشئ للضريبة هو التسليم المادي والقانوني للسلعة، حيث يجب أن يكون رقم الأعمال المصرح به في G50 وفي الميزانية لهما نفس المبلغ .
وبعد عملية الرقابة تبين أن الشركة لم تلتزم بهذا المبدأ ،حيث كان هناك فارق بين رقم الأعمال المصرح به في G50 (أنظر الملحق 4) وفي الميزانية وتمت التسوية على الفارق.
أما فيما يخص التكاليف فكان مجموع التكاليف غير مبررة 8174918 فهو يعتبر جد هام إذ يمثل نسبة 2% من رقم الأعمال، أما فيما يخص نسبة التهرب قد قدرت نسبة 45.68% وهي نسبة كبيرة ويرجع ذلك

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

إلى رقم الأعمال الكبير الذي حققته الشركة مما دفعها إلى تضخيم مصاريفها للتقليل من أرباحها ومن تما تخفيض الضريبة على أرباح الشركات والدخل الإجمالي الواقعة على عاتقها.

الفرع الثاني: الحالة السادسة:

شركة ذات مسؤولية محدودة SARL. تقوم بنشاط بيع بالجملة للمواد شبه صيدلانية يقع مقرها بشارع أحمد فاصوص بدأت نشاطها بتاريخ 02/05/2002 تحت رقم المادة 47010021728 تم إجراء الرقابة عليها في إطار الرقابة الجبائية على أساس الوثائق لبرنامج سنة 2017، حيث شملت هذه الرقابة سنوات 2014، 2015، 2016 مراحل الرقابة تم ارسال وثيقة طلب المعلومات (C03) إلى مسير الشركة و شملت

العناصر التالية :

سنة 2014

الجدول رقم(2-25):وثيقة طلب المعلومات لسنة 2014 C3

| المبلغ | التعین |
|-----------|------------------------|
| 87681984 | المشتريات سنة 2014 |
| 100259518 | مبيعات سنة 2014: |
| 17799963 | موردون سنة 2014 : |
| 32633400 | ديون آخر : |
| 196398 | استهلاكات أخرى: |
| 281217 | مصاريف صيانة و اصلاح : |
| 75600 : | مصاريف المهمات : |
| 237399 | مصاريف أخرى |
| 1073170 | مصاريف أخرى عملياتية |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول

نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-26): وثيقة طلب المعلومات لسنة 2015 C3

| المباغ | التعيين |
|-----------|--|
| 105461567 | مشتريات |
| 101828599 | مبيعات مصرح بها في جدول حركة المخزون |
| 100588894 | مبيعات مصرح بها في جدول حسابات النتائج |
| 110090748 | رقم الأعمال المصرح به في G50 |
| 101820226 | رقم الأعمال المصرح به في حساب جدول النتائج |
| 247275 | استهلاكات أخرى |
| 280000 | كراء |
| 3576475 | مصاريف المستخدمين |
| 1554476 | ضرائب و رسوم مماثلة |
| 1239705 | مصاريف أخرى عملياتية |
| 12095 | مصاريف مالية |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

وثيقة طلب المعلومات لسنة 2016:

الجدول رقم(2-27): وثيقة طلب المعلومات لسنة 2016 C3

| المباغ | التعيين |
|----------|-----------------------|
| 94783688 | مشتريات : |
| 376212 | استهلاكات أخرى : |
| 325314 | مصاريف صيانة واصلاح |
| 120000 | مصاريف مهمات و تنقلات |
| 321117 | مصاريف أخرى : |
| 4261957 | مصاريف المستخدمين |
| 1341018 | ضرائب و رسوم مماثلة |
| 583487 | اهتلاكات: |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

بعد إيداع المكلف لوثائقه المحاسبية بتاريخ 2 جوان 2017 قامت المصلحة بالرقابة على الوثائق المحاسبية المودعة وكانت التسوية الجبائية كالتالي:

عملية الرقابة لسنة 2014:

الجدول رقم (2-28): تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2014

| المباغ | التعيين |
|----------|--|
| 87681984 | المشتريات المصرح بها: |
| 85919720 | المشتريات المبررة بالفواتير: |
| 1762264 | المشتريات الغير مبررة: |
| - | أما المبيعات فقد تم تبريرها بصفة كلية. |
| - | أما حساب الموردين فالمكلف اثبت صحة الأرقام المصرح بها. |
| - | أما ديون أخرى فالمكلف اثبت صحة تبريرها. |
| 196398 | الإستهلاكات الأخرى المصرح بها: . |
| 114225 | الإستهلاكات مبررة: |
| 82173 | الإستهلاكات الغير مبررة: |
| 281217 | مصاريف الصيانة والإصلاح المصرح بها: |
| 172851 | مصاريف المبررة: |
| 108366 | مصاريف الغير مبررة: |
| - | مصاريف المهمات فقد تم تبريرها. |
| 237399 | مصاريف أخرى المصرح بها. |
| 205175 | مصاريف أخرى المبررة: . |
| 32224 | مصاريف أخرى الغير مبررة: . |
| 1073170 | مصاريف عملياتية المصرح بها:. |
| 982402 | مصاريف عملياتية المبررة: . |
| 90768 | مصاريف عملياتية غير مبررة: . |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

عملية الرقابة لسنة 2015:

الجدول رقم (2-29): تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2015

| المباغ | التعيين |
|-----------|--|
| | المشتريات فقد تم تبريرها. |
| 101828599 | مبيعات مصرح بها في جدول حركة المخزون: |
| 100588894 | مبيعات مصرح بها في حساب النتائج: |
| 1239705 | الفرق الغير مصرح به: |
| 110090748 | رقم الأعمال المصرح به في (G50): . |
| 101820226 | رقم الأعمال المصرح به في حساب النتائج: |
| 8270522 | الفرق المصرح به : |
| 247275 | استهلاكات أخرى: |
| 131064 | استهلاكات المبررة: |
| 116211 | استهلاكات غير مبررة: |
| - | الكراء فالمكلف بررها بصفة كلية. |
| 3576475 | مصاريف المستخدمين: |
| 3076475 | مصاريف المستخدمين المبررة: |
| 500000 | مصاريف المستخدمين الغير مبررة: |
| | ضرائب ورسوم مماثلة فقد اثبت صحتها. |
| 1239705 | مصاريف عملياتية: |
| 1101324 | مصاريف عملياتية مبررة: |
| 138381 | مصاريف عملياتية غير مبررة: |
| - | مصاريف مالية فالمكلف قد بررها. |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول

نوفمبر غرداية

عملية الرقابة لسنة 2016:

الجدول رقم (2-30): تحديد الفروقات بعد تحديد عملية الرقابة لسنة 2016

| المباغ | التعيين |
|---------|--------------------------------------|
| | مشتريات فالمكلف قد قام بتبريرها. |
| 376212 | استهلاكات أخرى لسنة 2016 |
| 224103 | استهلاكات أخرى مبررة: |
| 152109 | استهلاكات أخرى غير مبررة: |
| 325314 | مصاريف صيانة والإصلاح لسنة 2016 |
| 92115 | مصاريف صيانة الإصلاح المبررة: |
| 233199 | مصاريف صيانة الإصلاح الغير المبررة: |
| - | مصاريف مهمات وتنقلات فقد تم تبريرها. |
| 321117 | مصاريف أخرى: |
| 310233 | مصاريف أخرى المبررة: |
| 10884 | مصاريف أخرى المبررة: |
| 4261957 | مصاريف المستخدمين: |
| 3940957 | مصاريف المستخدمين المبررة: |
| 321000 | مصاريف المستخدمين الغير مبررة: |
| - | ضرائب ورسوم فالمكلف قام بإثباتها. |
| 583487 | الإهتلاكات: |
| 42290 | الإهتلاكات المبررة: |
| 541197 | الإهتلاكات الغير مبررة. |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

بعد إيداع المكلف لوثائقه المحاسبية بتاريخ 08 أبريل 2017 المصلحة بالرقابة على الوثائق المحاسبية المودعة وكانت التسوية الجبائية كالاتي:

التسوية الجبائية لسنة 2014:

الجدول رقم (2-31): التسوية الأولية C4 لسنة 2014

| التعین | المبالغ |
|---|--------------------------------|
| رقم الأعمال المصرح به لسنة 2014 | 100259512 |
| الربح المصرح به لسنة 2014 | 1593758 |
| تسوية المشتريات: المشتريات الغير مبررة . الرسم على القيمة المضافة المسترجع. | $299585 = 17\% \times 1763364$ |
| العقوبة (25%) | $74897 = 25\% \times 299585$ |
| المجموع | 374482 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم (2-32): التسوية الأولية C4 لسنة 2014

| التعین | المبالغ |
|---|--------------------------------|
| استهلاكات أخرى لسنة 2014 | 82173 |
| - مصاريف الصيانة والإصلاح لسنة 2014 | 108366 |
| -خدمات أخرى لسنة 2014 | 32224 |
| - مصاريف عملياتية لسنة 2014 | 90768 |
| مجموع المصاريف الغير مبررة: | 313531 |
| الربح المعتمد=الربح المصرح +مصاريف غير مبررة= | 1907289 |
| الضريبة على ارباح الشركات IBS | |
| القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة: | $398440 = 25\% \times 1593758$ |
| القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة: | $476823 = 25\% \times 1907289$ |
| الفرق | $78383 = 398440 - 476823$ |
| العقوبة (15%) | $11758 = 15\% \times 78383$ |
| المجموع= | 90141 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم (2-33): التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4

| التعین | المبالغ |
|--|--------------------------|
| الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL | |
| القاعدة المصرح بها | 1195318=(398440)-1593758 |
| IRG/TL = 119532=(%10)×1195318 | 119532=(%10)×1195318 |
| القاعدة المعتمدة=الربح المعتمد- الضريبة على أرباح الشركات للربح المعتمد. | 1430466=47623-1907289 |
| IRG/TL = 143047=(%10)×1430466 | 143047 |
| الفرق: | 23515=119532-143047 |
| العقوبة (%10) | 2352 |
| المجموع: | 25867 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

سنة 2015 التسوية الجبائية الجدول رقم (2-34): التسوية الأولية لسنة 2015 (C4)

| التعین | المبالغ |
|------------------------------------|------------------------|
| الربح المصرح به | 2251755 |
| الفرق في رقم الأعمال الغير مصرح به | 8270522 |
| استهلاكات أخرى | 116211 |
| مصاريف المستخدمين | 500000 |
| مصاريف عملياتية | 138381 |
| الربح المعتمد | 11276869 |
| الضريبة على أرباح الشركات IBS | |
| القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة | 585457= %26×2251755 |
| القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة | 2931986= %26×11276869 |
| الفرق | 2346529=585457-2931986 |
| العقوبة (%25) | 586633=%25×2346529 |
| المجموع | 2933162=586633+2346529 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

الجدول رقم (2-35): التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4

| التعین | المبالغ |
|---|--------------------------|
| الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL | |
| القاعدة المصرح بها | 1666298=585457-2251755 |
| IRG/TL = 1666298 × (10%) | 166630 |
| القاعدة المعتمدة | |
| الربح المعتمد-الضريبة على ارباح الشركات للربح المعتمد | 8344883=2931986-11276869 |
| IRG/TL = 8344883 × (10%) | 834489 |
| الفرق: | 7510394=834489-8344883 |
| العقوبة (25%) | 1877599 |
| المجموع: | 9387993 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التسوية الجبائية لسنة 2016: الربح المعتمد=الربح المصرح به+ استهلاكات أخرى+ مصاريف صيانة+ مصاريف أخرى+ مصاريف المستخدمين+ الاستهلاكات

الجدول رقم (2-36): التسوية الأولية لسنة 2016 C42016

| التعین | المبالغ |
|------------------------------------|--|
| الربح المصرح به | 1093491 |
| الربح المعتمد | 541197+321000+10884+233199+152109+109349 2351880= |
| الضريبة على أرباح الشركات IBS | |
| القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة | 284308=%26×1093491 |
| القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة | 611489=%26×2351880 |
| الفرق | 327181=284308-611489 |
| العقوبة (25%) | 81796=%25×327181 |
| المجموع | 408977=81796+327181 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-37) : التسوية الأولية لضريبة على الدخل الإجمالي C4

| التعین | المبالغ |
|---|------------------------|
| الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL | |
| القاعدة المصرح بها | 809183 |
| IRG/TL = 809183 × (10%) | 80918 |
| القاعدة المعتمدة | |
| الربح المعتمد-الضريبة على ارباح الشركات للربح المعتمد | 1740391=611489-2351880 |
| IRG/TL = 1740391 × (10%) | 174039 |
| الفرق: | 93121=80918-174039 |
| العقوبة (15%) | 13968 |
| المجموع: | 10789 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

تم إعلام المكلف بواسطة وثيقة التسوية الأولية برقم: 2017/28 بتاريخ 2017/04/21 ، ولقد تحدد منح المكلف أجل 30 يوم من تاريخ الاستلام لتقديم التبريرات حول الضرائب المؤسسة في حقه. بعد انتهاء المدة القانونية حيث قام بإيداع الوثائق لتبرير الضرائب التي تأسست في حقه. بعد مراقبة الوثائق المودعة من طرف المكلف كانت التسوية الجبائية المحاسبية كالاتي:

سنة 2014:

- المكلف قام بتبرير المصاريف المتعلقة باستهلاكات أخرى كليا (82173)

- مصاريف الصيانة والإصلاح قام بتبرير (51366)

- خدمات أخرى لم يقدم أي وثيقة حول المبلغ الغير مبرر.

-مصاريف عملياتية لم يقدم أي تبرير:

سنة 2015:

-المكلف لم يقدم بتبرير الفرق الناتج عن رقم الأعمال المصرح به في (G50) وجدول حساب النتائج.

- استهلاكات أخرى قام بتبرير مبلغ (87119)

- مصاريف المستخدمين قام بتبريرها كليا.
- مصاريف عملياتية قام بتبرير مبلغ (29181) سنة 2016:
- المكلف قدم جميع الوثائق الثبوتية حول صحة مصاريف استهلاكات أخرى.
- مصاريف الصيانة والإصلاح لم يقدم أي وثيقة تثبت صحة المصاريف الغير مبررة.
- مصاريف أخرى تم تبريرها كليا.
- مصاريف المستخدمين المكلف قام بتبرير مبلغ (12100) أما بالنسبة للإهلاكات فقد تم تبريرها بصفة كلية.

التسوية النهائية :

الجدول رقم (2-38): التسوية النهائية C4D

| المبلغ | التعين |
|----------------------------------|---|
| 100259512 | رقم الأعمال المصرح به |
| 1593758 | الريح المصرح به |
| | تسوية المشتريات |
| $299585 = (17\%) \times 1762264$ | المشتريات الغير مبررة × الرسم على القيمة المضافة المسترجع |
| 74897 | العقوبة (25%) |
| 374482 | المجموع |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

المصاريف الغير مبررة

الجدول رقم(2-39):التسوية النهائية C4D

| المبالغ | التعيين |
|-----------------------------------|--|
| 57000=51366-108366 | مصاريف الصيانة والإصلاح |
| 32224 | خدمات أخرى |
| 90768 | مصاريف عملياتية |
| 1773750=90768+32224+57000+1593758 | الربح المعتمد=الربح المصرح+ مصاريف غير مبررة |
| | الضريبة على أرباح الشركات IBS |
| 398440=(%25) ×1593758 | القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة. |
| 443437=(%25) ×1773750 | القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة |
| 44997=398440-443437 | الفرق |
| 4500=(%10) ×44997 | العقوبة (%10) |
| 49497 | المجموع |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم (2-40):التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي

| المبالغ | التعيين |
|--------------------------|---|
| | الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL |
| 1195318=(398440)-1593758 | القاعدة المصرح بها |
| 119532 | IRG/TL = 1593758 × (%10) |
| 1375310=398440-1773750 | القاعدة المعتمدة =الربح المعتمد-الضريبة على ارباح الشركات للربح المعتمد |
| 137531 | IRG/TL = 1375310 × (%10) |
| 17999=119532-1375310 | الفرق: |
| 1800 | العقوبة (%10) |
| 19799 | المجموع: |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

التسوية النهائية لسنة 2015 C4D

الجدول رقم (2-41): التسوية النهائية لسنة 2015 C4D

| المبلغ | التعيين |
|--------------------------------------|---|
| 110259512 | رقم الأعمال |
| 2251755 | الربح المصرح به |
| 8270522 | المصاريف الغير مبررة |
| 29092=87119-116211 | استهلاكات أخرى |
| 109200=29181-138381 | مصاريف عملياتية |
| 10660569=19200+29092+8270522+2251755 | الربح المعتمد = الربح المصرح + المصاريف غير المبررة-التخفيضات |
| | الضريبة على أرباح الشركات IBS |
| 585457=(%26) × 2251755 | القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة. |
| 2771748=(%26) × 10660569 | القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة |
| 2186291=585457-2771748 | الفرق |
| 546573=(%25) × 2186291 | العقوبة (%25) |
| 2732864=546573+2186291 | المجموع |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب اول نوفمبر غرداية

الجدول رقم (2-42): التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي الإقتطاع من المصدر

| المبلغ | التعيين |
|--------------------------|--|
| | الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL |
| 1666298=585457-2251755 | القاعدة المصرح بها |
| 166630 | IRG/TL = 1666298 × (%10) |
| 7888821=2771748-10660569 | القاعدة المعتمدة = الربح المعتمد-الضريبة على ارباح الشركات للربح المعتمد |
| 788882 | IRG/TL = 7888821 × (%10) |
| 622252=166630-788882 | الفرق: |
| 155563=(%25) × 622252 | العقوبة (%25) |
| 777815=155563+622252 | المجموع: |

الفصل الثاني دراسة حالة مكلفين بالضريبة على مستوى مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-43):التسوية النهائية لسنة 2016 C4D

| التعين | المبالغ |
|---|-------------------------------|
| رقم الأعمال | 91618594 |
| الربح المصرح به | 1093491 |
| الربح المعتمد=الربح المصرح+ مصاريف صيانة+ مصاريف المستخدمين | 1526690=200000+233199+1093491 |
| الضريبة على أرباح الشركات IBS | |
| القاعدة المصرح بها الحقوق المستحقة. | 284308=(%26) ×1093491 |
| القاعدة المعتمدة الحقوق المستحقة | 396939=(%26) ×1526690 |
| الفرق | 112631=284308-396939 |
| العقوبة (15%) | 16895=(%15) ×112631 |
| المجموع | 129526=16895+112631 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

الجدول رقم(2-44): التسوية النهائية للضريبة على الدخل الإجمالي الإقتطاع من المصدر لسنة 2016

| التعين | المبالغ |
|---|------------------------|
| الضريبة على الدخل الإجمالي IRG/TL | |
| القاعدة المصرح بها | 809183=284308-1093491 |
| IRG/TL = 809183 × (%10) | 80918 |
| القاعدة المعتمدة =الربح المعتمد-الضريبة على ارباح الشركات للربح المعتمد | 1129751=396939-1526690 |
| IRG/TL = 1129751 × (%10) | 112975 |
| الفرق: | 32057=80918-112975 |
| العقوبة (10%) | 3206 |
| المجموع: | 35266 |

المصدر : من إعداد الطالبين بناء على الوثائق المحاسبية والجبائية المقدمة من طرف مفتشية الضرائب أول نوفمبر غرداية

التحليل للحالة السادسة:

تم دراسة شركة ذات طابع تجاري حدثها المنشئ للضريبة هو التسليم المادي والقانوني، إذ أن طبيعة نشاط الشركة البيع بالجملة يكون البيع نقدا عن طريق الشيك .

| | | |
|--------|---------|---------|
| 60670 | 1098244 | 2346529 |
| 5.5% | 327181 | 1666298 |
| 40.43% | 809183 | |

حيث أن الشركة في سنة 2014 كانت نسبة التهرب $\frac{60670}{1098244}$ 5.5%، ثم ارتفعت في سنة 2015 بنسبة 40.43%، ويرجع ذلك إلى ارتفاع الرقم في سنة 2015 مقارنة بسنة 2014 ثم انخفض في سنة 2016، مما أدى إلى انخفاض في حدة التهرب من 140.82% إلى 40.43% إن السبب في ذلك إلى حجم المبيعات الكبيرة التي لم يستطع المحاسب التحكم في تبرير المصاريف للسنوات التي تمت عليها عملية الرقابة.

المطلب الثالث: نتائج الدراسة

في إطار دراستنا للحالات التطبيقية يمكن أن نستنتج ما يلي:

يمكن القول أن التهرب الضريبي يلجأ إليه الأشخاص المعنويين أكثر من الأشخاص الطبيعيين، إذ حيث نسبة التهرب لدى الأشخاص الطبيعيين هي كالاتي :

$$\text{الحالة الأولى : } \frac{\text{الفارق في الربح}}{\text{الربح المصرح}} = \frac{60670}{1098244} = 100 \times 0.055 = 5.5\%$$

الحالة الثانية: 0% في الحالة الثانية لا يوجد تهرب

الحالة الثالثة: 100% المكلف لم يتم بالتصريح برقم الأعمال المحصل

$$\text{الحالة الرابعة: } 4\% = \frac{479519}{11695056} = 100 \times 0.041 = 4\%$$

أما التهرب بالنسبة للأشخاص المعنويين هي كالاتي:

$$\text{الحالة الخامسة: } 141\% = \frac{21077914}{1494672} = 100 \times 1.41 = 141\%$$

$$\text{الحالة السادسة: } 74\% = \frac{2752093}{3670799} = 100 \times 0.74 = 74\%$$

ومنه نستنتج أن الأشخاص المعنويين هم أكثر انتهاجا لأساليب الغش والتهرب الضريبي من أجل تقليص نتائجهم، ومن ثم عدم تصريح بأرباحهم الحقيقية بغية تقليص الضريبة المستحقة في حقهم .

خلاصة:

من خلال هذه الدراسة تم التعرف عمليا على الرقابة الجبائية على الشخص الطبيعي والشخص المعنوي ،فبعد عرض الدراسة وتحديد مختلف أدوات المستعملة فيها تم تبويب البيانات المتحصل عليها وتحليلها بغرض تحديد نتائج الدراسة وبالتالي اختبار فرضيات البحث .

يعتبر اعتماد نظام الرقابة الجبائية داخل المؤسسات ليس بالأمر الهين، لكنه يتطلب عوامل ومؤهلات تساعد على استمراريتها في النشاط ،فإدراكنا لمفهوم الرقابة الجبائية وأهدافها يزيل كثير من الغموض والتردد في التوجه نحو نظام أفضل ويدفع بنا إلى سعي نحو مفاهيم أخرى حول الرقابة الجبائية في مفتشية الضرائب أول نوفمبر بغرداية



خاتمة

خاتمة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة الإلمام ببعض الجوانب المتعلقة بالرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة، بحيث وجدنا أن تكون هناك حماية وضمانات التي يتمتع بها المكلف بالضريبة بحيث ينبغي عليه الالتزام بكل ما تفرضه عليه القوانين واللوائح الضريبية دون إهمال ضرورة النص على العقوبات و الجزاءات والغرامات المناسبة مع جسامة الجرائم والأخطاء التي يرتكبها المكلفين بالضريبة، ومن أهم التزاماتهم تقديم إقراراتهم القانونية مع التزاماتهم بتقديم الوسائل اللازمة لإجراء الرقابة الجبائية .

ولإجابة على الإشكالية البحث واختبار الفرضيات قدمنا البحث في فصلين رئيسيين، ومن خلال هذه الخاتمة سنعرض عليكم نتائج البحث و اقتراحاته ثم تقديم أفاقه كما يلي

أولاً: إثبات صحة الفرضيات :

-إن المكلفين بالضريبة لا يفي أغلبهم بالتزاماتهم الجبائية اتجاه المصالح الجبائية سواء التصريحات الشهرية أو السنوية .

-لا يمكن الجزم أن معظم المكلفين بالضريبة لهم المعرفة والدراية الكاملتين فيما يتعلق بحقوقهم الجبائية التي أقرها المشرع الجبائي الجزائري.

-إن ممارسة سلوكات غير مشروعة له تأثير مباشر على النتيجة الجبائية ومن تأثير أكبر على الضرائب المستحقة في حق المكلفين.

-تعتبر الرقابة الجبائية بجميع أنواعها كآلية للتقويم والتأثير على سلوك المكلفين بالضريبة .

ثانياً نتائج الدراسة:

ومن خلال دراستنا للموضوع وتعمقنا في جوانبه توصلنا إلى مجموعة من النتائج التي تمثله من أهمها ما يلي :

-للضريبة أهمية كبرى ليست لكونها مورد مالي يمول نفقات الدولة فحسب، بل تعد هذا لكونها أداة تؤثر في الأوضاع الاقتصادية بتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

-هنالك شعور لدى المكلفين بأن أموال الضرائب التي يتم تحصيلها لا يتم انفاقها في أوجهها الصحيحة .

-عدم توفر الثقة بين المكلفين والإدارة الضريبية مما أدى إلى اتساع الفجوة بين الطرفين

- عدم توفر الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة .

- إن التعديلات المفروطة للقواعد الجبائية يؤدي إلى عدم استقرارها، وبالتالي يصعب على المكلف بالضريبة فهمها والاطلاع عليها. العمل على التكوين الجيد لعنوان إدارة الضرائب الارتقاء إلى احترافية أكبر بإقامة تریصات دائمة.

- تخصيص أيام إعلامية خاصة بالتعريف بواجبات وحقوق المكلف بالضريبة لنزع الحاجز النفسي الموجود بين المكلف بالضريبة والإدارة الضريبة الناتج عن المفهوم الخاطئ المتمثل في عدم وجود فائدة من دفع الضرائب.

- إدخال مادة الجبائية في البرامج التعليمية ابتداءً من الطور المتوسط أو الثانوي لتوعية الشباب الصاعد على فهم أهمية الضرائب وغرضها في تحسين الخدمة العامة.

ثالثاً: الاقتراحات:

- إنشاء مقرات عمل جديدة وتقريبها من المكلف وتزويدها بمختلف التجهيزات الإدارية-

- تطوير العمل بالإدارة الجبائية من خلال تعميم استعمال الإعلام الآلي في كافة التعاملات الإدارية الجبائية مع المكلف بالضريبة وربطها بشبكة معلوماتية مع كافة الإدارات ذات صلة لا سيما إدارة السجل التجاري ومديرية التجارة وكذا إدارة الجمارك، بالإضافة إلى إنشاء هياكل تنظيمية وقانونية للرقابة التجارية والجمركية لتدعيم الرقابة الجبائية في مكافحة هذه الآفة..

- تحسين أساليب التعامل مع المكلفين ، وذلك من خلال تدعيم الإدارات الجبائية بمكاتب العلاقات العامة وتعزيز اللقاءات والملتقيات مع الجمعيات والاتحادات المهنية لكسب ثقة المكلفين بالضريبة.

- إعداد نظام عقوبات صارم على من ثبت عليه مخالفة القانون سواء المكلف بالضريبة أو المحققين.

رابعاً: آفاق الدراسة

- من خلال تعرضنا في بحثنا هذا والمتمثل في الرقابة الجبائية في تقويم سلوك المكلفين بالضريبة، نقوم بفسح المجال وترك آفاق تكون منطلقاً لبحوث أخرى في المستقبل:

- العلاقة بين الإدارات الجبائية دراسة حالة بين مفتشية ومديرية

- الضرائب على الدخل الإجمالي للرواتب والأجور لف مؤسسة اقتصادية خاصة.

- دور الرسم العقاري في تمويل الخزينة العمومية والولائية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

الكتب :

1. بن اعمار منصور، إجراءات الرقابة المحاسبية والجبائية ، دار همومه،الجزائر 2011.
 2. الدليل التطبيقي للمكلف بالضريبة ،2014
 3. رابح رتيب، "الممول و إدارة الضريبة"، دار النهضة العربية، د. ط، القاهرة 1991 .
 4. طارق محمد محمد حسن ،الدفعات المقدمة والاستقرار الضريبي ،مطابع المؤسسة الأهلية للأجهزة العلمية ومهمات المكاتب ،ط،2009 .
 5. عبد الرحمان الصباح، مبادئ الرقابة الإدارية المعايير التقييم- التصحيح، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 1997.
 6. محمد علوم محمد على المحمود، الطبيعة القانونية والمالية لدين الضريبة وتطبيقاتها في التشريعات الضريبية المقارنة ،منشورات الحلبي الحقوقية ،ط1، بيروت ،2010 .
- المذكرات والأطروحات:**

7. عبد الكريم كويسي، الرقابة الجبائية في النظام الضريبي الجزائري ، مذكرة لنيل شهادة الدراسات العليا في الجبائية، المدرسة الوطنية للضرائب، الدفعة 16، 2000-2005.
8. هاني محمد حسن شبيطة، حدود التوازن بين سلطات الإدارة الضريبية و ضمانات المكلفين، أطروحة الماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، سنة 2006
9. الياس قلاب ذبيح، مساهمة التدقيق المحاسبي في دعم الرقابة الجبائية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير ،جامعة محمد خضير،بسكرة،2010-2011.

المجلات

10. محمد زرقون وسليمان عتير ،جدوى الرقابة الجبائية في تدقيق التصريحات الضريبية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية ،مجلة البديل الاقتصادية ،جامعة زيان عاشور الجلفة ، العدد الاول ، 2017

11. بن بادة عبد الحليم وبين شهرة شول ،الرقابة الجبائية كألية للوقاية من جريمة الغش الجبائي، مجلة الواحات للبحوث والدراسات ،جامعة غرداية ،العدد 1 ، 2017 .

النشرات الشهرية :


12. رسالة المديرية العامة للضرائب ،نشرة شهرية للمديرية العامة للضرائب ،العدد 70/2013.

المراجع باللغة الفرنسية

13. A.Hamini, L'audit, comptable et financier, Edition berti, Algerie, 2001.
14. Philippe Collin, la verification fiscal, Ed conomic, Paris, 1985 .
15. Claude Laurent, coritrile fiscale la vérification personnelle bhayeusaine, France 1995.
16. M . Cozian , la fiscalité des entreprises.

التشريعات والقوانين

17. القانون المدني الجزائري.
18. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2014
19. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2015
20. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2017
21. قانون المالية لسنة 2017
22. الجريدة الرسمية ، المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم:07-364 المؤرخ في 2007/12/28
23. وزارة المالية ،قانون الاجراءات الجبائية المادة 20 من القانون رقم :21-08 المؤرخ في 30ديسمبر 2008_المتضمن للقانون المالية لسنة 2009 ،الجزائر 2010،.2011.
24. وزارة المالية، قانون الاجراءات الجبائية، المادة 20 مكرر والمعدلة بموجب المواد 37من ق م لسنة 31،2009 من ق م لسنة 2013 و23 من ق م لسنة 2016 .



الملاحق

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE
DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE
LA WILAYA DE GHARDAIA
INSPECTION

IMPOT SUR LE REVENU GLOBAL
IMPOT SUR LES BENEFICES DES SOCIETES
TAXE SUR L'ACTIVITE PROFESSIONNELLE

d.....

.....

N°.....

N° D'Article

.....

M.....

.....

.....

Le

M.....

Par application des dispositions de l'article 187 du code des impôts directs (voir au verso), j'ai l'honneur de vous demander des éclaircissements ou des justifications sur les points suivants, concernant la déclaration de vos revenus de l'année 200.....

Je vous serais obligé de me faire parvenir votre réponse, à l'adresse de l'inspection indiquée ci - contre, dans un délai de trente (30) jours à partir de la date de réception de la présente lettre

A défaut de réponse de votre part dans le délai indiqué, votre imposition sera établie par voie de rectification d'office

Veillez agréer M....., l'expression de ma considération Distinguées .

LE CHEF D'INSPECTION

الملحق رقم 03 :c4d

جمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DES FINANCES
DIRECTION DES IMPOTS DE LA WILAYA DE GHARDAIA
INSPECTION DE : 1^{er} Novembre GHARDAIA

NOTIFICATION DEFINITIVE
DE REDRESSEMENTS

N° :...../A02/GH/2017

AGHARDAIA.. le .../12/2017.....

Accusé de
réception
N°:.....

M
.....
.....
N° D'ARTICLE :.....
N.I.S
N.I.F :.....

Référence de la
notification initiale de
redressement:

N /2017

Date d'introduction de
la réponse :
.....

J'ai l'honneur de vous informer que suite à : (Rayer le mention inutile)

- l'examen de vos observations formulées sur la notification initiale redressements rappelée en référence;
- l'absence de réponse à la notification initiale de redressements rappelée référence;

Il a été décidé de rectifier vos déclarations au titre des impôts et taxes marqués d'une croix ci-dessous:

- Impôts sur le revenu global : (préciser la catégorie)
.....
.....
Au titre de la période.....
- Impôts sur les bénéfices des sociétés:
Au titre de la période.....
- Taxe sur l'activité professionnelle:
Au titre de la période.....
- Taxe sur la valeur ajoutée
Au titre de la période.....
- Autres impôts et taxes (à préciser):
.....
.....
Au titre de la période.....

Veillez agréer, Monsieur, l'expression de ma considération distinguée.

Le chef d'inspection

الملحق رقم 04 : G50

المديرية العامة للضرائب
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
مديرية

200 الشهر
200 الفصل
Mois de 200
Trimestre 200

مفتشية الضرائب ل
INSPECTION DES IMPOTS DE
قيادة الضرائب ل
RECETTE DES IMPOTS DE
بلدية

NIS :
NIF :
Article d'imposition :

التذكير اجبرها
A RAPPELER
OBLIGATOIREMENT

F. J.

الضرائب والرسوم المحصلة فوراً أو عن طريق الإقتطاع من المصدر
تصريح يقوم مقام حافظة إشعار بالتسديد
IMPOTS ET TAXE PERÇUS AU COMPTANT OU PAR VOIE DE
RETENUE A LA SOURCE
DECLARATION TENANT LIEU DE BORDEREAU - AVIS DE VERSEMENT

الاسم (1) :
(الاسم - لقب - اسم فاميلة)
النشاط أو المهنة :
العنوان :

م
(nom et prénom - raison sociale)
Activité / Profession :
Adresse :

رمز النشاط
CODE ACTIVITE

Série G. n° 50

IMPORTANT !
هذا التصريح يجب أن يقدم إلى قيادة
الضرائب خلال العشرين يوم الأولى من
الشهر.
La présente déclaration doit
être déposée à la recette des
impôts dans les VINGT
PREMIERS JOURS DU MOIS.

تسليم على النشاط المهني بمعدل Taxe sur l'activité professionnelle au taux de 2%

| Code | العمليات الخاضعة للضريبة | رقم الأعمال | Chiffre d'affaire imposable | Recettes professionnelles imposables | Montant à payer (en DA) |
|----------|---|-------------|-----------------------------|--------------------------------------|-------------------------|
| C 1 A 11 | Affaires bénéficiant d'une réfaction de 50% | | | | |
| C 1 A 12 | Affaires bénéficiant d'une réfaction de 30% | | | | |
| C 1 A 13 | Affaires sans réfaction | | | | |
| C 1 A 14 | Affaires exonérées | | | | |
| C 1 A 20 | Recettes professionnelles (Professions libérales) | | | | |
| 1 | Préciser autres taux de réfaction le cas échéant | | | | |
| | TOTAL | | | | |

التسهيلات على الحساب للضريبة على أرباح الشركات Acomptes IBS

| Code | Acomptes IBS | Détermination des acomptes-provisionnels | Montant à payer (en DA) |
|----------|----------------------|--|-------------------------|
| E 1 M 10 | Acompte provisionnel | | |
| 2 | | | |
| | TOTAL | | |

الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور والإقتطاعات الأخرى من المصدر لـ ضـ / ا / ضـ لـ شـ IRG salaires et autres retenues à la source IRG / IBS

| Code | Catégorie de revenus soumis à une retenue à la source IRG ou IBS | Revenus nets imposables | Taux | Barème | Montant à payer (en DA) |
|----------|---|-------------------------|------|--------|-------------------------|
| E 1 L 20 | IRG/ Traitements salaires, pensions et rentes viagères | | | | |
| E 1 L 30 | IRG/ Revenus des créances, dépôts et cautionnements | | 10 % | | |
| E 1 L 40 | IRG/ Bénéfices distribués par les sociétés de capitaux, libératoire | | 15 % | | |
| E 1 L 60 | IRG/ Revenus des bons de caisse anonymes | | 50 % | | |
| E 1 L 80 | IRG/ Autres retenues à la source | | | | |
| E 1 M 30 | IBS/ Revenus des entreprises étrangères non installées en Algérie (prestations de services) (1) | | 24 % | | |
| E 1 M 40 | IBS/ Autres retenues à la source | | | | |
| 3 | | | | | |
| | TOTAL | | | | |

ENAG - ULC - Algérie (2007)

حق الطابع Droit de timbre sur état

| Code | العمليات الخاضعة للضريبة | Chiffre d'affaires imposable | Taux | Montant à payer (en DA) |
|----------|--------------------------|------------------------------|------|-------------------------|
| E 2 E 00 | | | | |
| 4 | | | | |
| | TOTAL | | | |

الضرائب والرسوم الغير واردة أصلاً Impôts et taxes non repris ci-dessus

| Code | العمليات الخاضعة للضريبة | Chiffre d'affaires imposable | Taux | Montant à payer (en DA) |
|------|--------------------------|------------------------------|------|-------------------------|
| 5 | | | | |
| | TOTAL | | | |

| RECAPITULATION (EN DA) | تفصيلي (دج) | Cadre réservé au contribuable إطار خاص بالكلف بالضريبة | Cadre réservé à la recette des impôts إطار خاص بقيادة الضرائب | Cadre réservé au service d'assiette إطار خاص بمصلحة الوعاء |
|--|--|---|--|---|
| 1 - TAP | C/500 026/A | يشهد بصحة ومدق محتوى هذا التصريح وتطابقه مع الوثائق المحاسبية. Certifié sincère et véritable le contenu de la présente déclaration et conforme aux documents comptables. A le Cachet, signature, | Reçu- ce jour, la présente déclaration enregistré sous le numéro : Payée - par chèque bancaire N° : du : tiré sur l'Agence : - par chèque postal N° : - en numéraire : prise en recette par quittance N° : de ce jour, A le Le receveur des impôts Cachet, signature, | Déclaration enregistrée le : Observation éventuelles : |
| 2 - AP / IBS. | C/201 001/M1 | | | |
| 3. 1 - IRG Salaires. | C/201 001/I100 | | | |
| 3. 2 - IRG/ Autres ret. sources. | C/201 001/I01/A/B/C | | | |
| 3. 3 - IBS/ Ret. à la source. - TIC | C/201 001/M2 et 3 C/201 003/303/A/B | | | |
| 4 - Droits de timbre. | C/201 002/201 | | | |
| 5 - Autres | C/ | | | |
| 6 - TVA | C/500 020/A | | | |
| MONTANT TOTAL A PAYER | | | | |

